شروط وأحكام بطاقة الائتمان المغطاة من بنك دبي الإسلامي

إنكم تقبلون وتوافقون من خلال تقدمكم للحصول على البطاقة (المُعرَفة أدناه) واستخدامها، على الالتزام بالبنود والشروط التالية:

آيه.تي.إم (جهاز الصراف الآلي): يشمل أي ماكينة أو جهاز يعمل بالبطاقة سواء كانت تلك الماكينة أو ذلك الجهاز تابع لنا أو لأي بنك مشارك يقبل البطاقة.

عملة البطاقة: يقصد بها الدرهم (درهم الإمارات العربية المتحدة)، العملة الرسمية لدولة الإمارات العربية المتحدة.

البطاقة أو البطاقة المغطاة : يقصد بها البطاقة المغطاة الصادرة منا نحن (بنك دبي الإسلامي) لكم أو لأي حامل بطاقة إضافية من وقت لآخر بعملة البطاقة. وتشمل، حسب الاقتضاء، بطاقة الائتمان الإضافية أو المجددة أو البديلة.

حساب البطاقة: يقصد به حساب البطاقة الذي يُفتح بواسطتنا باسمكم بغرض قيد كافة المعاملات الدائنة و/أو المدينة التي تتم من خلالكم أو من خلال حامل البطاقة الإضافية، إن وجد، بموجب هذه الشروط والأحكام.

الرسوم: يقصد بها المبالغ الواجب دفعها من قبلكم والناشئة عن استخدام البطاقة أو رقم البطاقة المغطاة أو رقم التعريف الشخصي الخاص بها أو غير ذلك بموجب الشروط والأحكام الحالية، أو التي نخطركم بها من وقت لآخر، وتشمل على سبيل المثال لا الحصر كافة معاملات البطاقة ورسومها ورسوم تخليص إجراءاتها والمصاريف الإضافية المتعلقة بها والتعويضات المرتبة عليها والتكاليف والدفعات القانونية، التي ستخصم من حساب البطاقة وتشكل جزءا من الرصيد المستحق.

معاملة البطاقة: يقصد بها أي معاملة (بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر دفع قيمة البضائع /الخدمات والسحب النقدي) تتم بواسطتكم أو بواسطة حامل البطاقة الإضافية باستخدام البطاقة أو رقم التعريف الشخصي أو رقم البطاقة.

بنك دبي الإسلامي: يقصد به بنك دبي الإسلامي، جهة إصدار البطاقة المغطاة لكم.

الوديعة: يقصد بها المبلغ (إن وجد) المودع لدينا كضمان لأداء التزاماتكم المتعلقة بحساب بطاقتكم.

الضمان: يقصد به أي ضمان (إن وجد) صادر من بنك مقبول لدينا لصالحنا وبالشكل المقبول منا والقيمة المحددة من جانبنا، ضماناً للوفاء بالتزاماتكم المتعلقة بحساب بطاقتكم.

الحد: يقصد به الحد الأقصى للرصيد المدين المحدد لحساب البطاقة لكم ولأي حامل بطاقة إضافية مثلما يتم تحديده والإبلاغ به من قبلنا ومن وقت لآخر.

التاجر: يقصد به أي شخص أو شركة أو شراكة أو هيئة حكومية أو مؤسسة أخرى تقبل البطاقة أو رقم البطاقة أو رقم البطاقة كوسيلة لسداد ثمن البضائع والخدمات والمزايا المقدمة من قبلها.

الحد الأدنى للسداد: يقصد به نسبة محددة من مستحقات الاستخدام الشهري أو 100 درهم إماراتي، أيهما أعلى، أو المبلغ المحدد في كشف الحساب الذي يمثل المبلغ المطلوب منكم دفعه في أو قبل موعد استحقاق السداد من أجل الحفاظ على تفعيل البطاقة.

تاريخ استحقاق السداد: يقصد به التاريخ المحدد في كشف الحساب، وهو التاريخ الذي يتوجب عليكم فيه دفع الرصيد المستحق أو أي جزء منه أو الحد الأدنى للمبلغ المستحق.

رقم التعريف الشخصي: يقصد به فيما يتعلق بالبطاقة، رقم التعريف الشخصي الصادر لكم لتمكينكم من استخدام البطاقة في معاملات البطاقة بأي جهاز الصراف الآلي.

بنك مشارك: يشمل أي بنك أو أي كيان آخر يقبل معاملات بطاقة فيزا.

الرصيد المستحق: يقصد به مجموع الرصيد المدين المثبت في الكشف الشهري.

الضمان: يقصد به الوديعة أو الضمان أو كليهما.

كشف الحساب: يقصد به الكشف الشهري أو أي كشف دوري آخر يُرسل إليكم و/أو يُتاح لكم عبر الخدمات الإلكترونية موضحاً تفاصيل الرصيد المستحق على حساب بطاقتكم والرسوم المطبقة عليها. وفي حالة الكشف المجمع، يثبت الكشف، من جملة ما يثبته، المبلغ المطلوب دفعه عن السلع (المقرر شراؤها بواسطة حامل البطاقة مباشرة أو من خلال وكيل) والمقرر تسليمها من قبل حامل البطاقة إلى البنك بموجب عقد السلم والربح المحقق من استثمار الوكالة والخصم الاختياري الممنوح إلى حامل البطاقة.

حامل البطاقة الإضافية: يقصد به أي شخص مفوض من جانبكم باستخدام حساب البطاقـــة، وأصدرنا له نحن بطاقة إضافية.

في هذه الشروط والأحكام، يقصد بكلمة "أنت" وكلمة "لكم"، حامل البطاقة ("حامل البطاقة") بما في ذلك حامل البطاقة الإضافية ويقصد بكلمات "نحن" و"نا" و"لنا"، بنك دبي الإسلامي.

يقصد بالمهلة التي تُخطرون بها من حين لآخر، إخطارا محدداً صادراً لكم أو إخطاراً عاماً موجها إلى جميع حملة البطاقة من خلال أي وسيلة اتصال معترف بها. كما أن استخـدام المفـرد يشمل الجمـع والعكس صحيح، وتشمل الإشارة إلى جنس معين، الأجناس الأخرى، وتشمل الإشارة إلى "شخص" كذلك أي أشخاص طبيعيين ومؤسسات وشراكات وشركات وهيئات.

وردت عناوين البنود لغرض التسهيل فقط، ولن تؤثر على تفسير هذه الشروط والأحكام.

تحدد كافـــة التواريخ والمـــدد بناء على التقويم الميلادي.

إذا تضمنت أحد التعريفات الواردة بهذه الشروط والأحكام على حكمٍ، يمثل حكماً جوهرياً، يعطي حقوقا أو يفرض التزامات، عندئذ يكون له نفس التأثير كما لو كان حكماً رئيسياً ورد بمتن هذه الشروط والأحكام، بغض النظر عما إذا كان ذلك الحكم ورد فقط في بند التعريفات في هذه الشروط والأحكام.

الضريبة: الضريبة تعني أي زكاة أو ضريبة أو رسوم أخرى أو خصم ذات طبيعة مماثلة أو أي ضريبة قيمة مضافة أو ضريبة مماثلة أخرى.

ضـريبة القيمة المضـافة: ضـريبة القيمة المضـافة تعني أي قيمة مضـافة أو ضـريبة اسـتهلاك مماثلة، وفقا لأحكام المرسوم الاتحادي رقم (8) لسنة 2017 الصـادر عن دولة الإمارات العربية المتحدة، وعلى النحو المكمل من خلال القواعد و / أو اللوائح الصادرة بموجبه من وقت الى آخر.

1- البطاقة

1-1 البطاقة ملك لنا، ويتوجب عليكم إعادتها إلينا فوراً عند الطلب.

2-1 يجوز لكم استلام البطاقة بأنفسكم أو سنقوم -بناء على طلبكم - بتسليمها إليكم عن طريق البريد على مسؤوليتكم. ويعد توقيع أي فرد في عنوانكم دليلاً كافياً للتسليم ويعد تسلماً للبطاقة.

3-1 يتوجب عليكم التوقيع على البطاقة فوراً عند استلامكم لها.

4-1 يتوجب عليكم في جميع الأوقات اتخاذ كافة الخطوات المعقولة للمحافظة على البطاقة.

5-1 يجب ألا تسمحوا لأي شخص آخر غيركم باستخدام البطاقة.

6-1 يتوجب عليكم المحافظة على سرية رقم التعريف الشخصي الخاص بكم للبطاقة وعدم الإفصاح عنه لأي طرف آخر أو السماح لأي شخص آخر بمعرفة أو استخدام رقم التعريف الشخصي الخاص بكم.

7-1 يتوجب عليكم ضمان قيام أي حامل بطاقة إضافية باتخاذ الخطوات المذكورة أعلاه فيما يتعلق بأية بطاقة تصدر إليه.

2- **استخدام البطاقة**

1-2 يجوز لكم استخدام البطاقة في معاملات البطاقة وفق الحد فقط وذلك حتى تاريخ الانتهاء المكتوب بصورة بارزة على وجه البطاقة.

2-2 سنقوم بتحديد الحد وإبلاغكم به كما يجوز لنا في أي وقت من الأوقات تغيير هذا الحد وإبلاغكم بأية تغيرات تطرأ عليه. ولا يُسمح لكم بتجاوز الحد بدون الحصول على موافقتنا المسبقة بذلك.

3-2. سيتم تحويل أي معاملة بطاقة تتم بعملة أخرى غير عملة البطاقة الخاصة بكم إلى عملة البطاقة الخاصة بكم بسعر الصرف حسبما نحدده ونخطركم به من حين لآخر، كما ستخضع تلك المعاملات أيضاً إلى رسم تحويل العملة حسبما نحدده ونخطركم به من وقت لآخر.

4-2 يجب عليكم عدم استخدام بطاقتكم لأي غرض غير قانوني بما في ذلك شراء السلع أو الخدمات المحرمة بموجب الشريعة الإسلامية أو أي قوانين مطبقة في أي مكان يتم استخدام البطاقة فيه. ونحيطكم علماً بأن معاملات البطاقة سترفض عند استخدامها في أماكن شرب المسكرات أو الملاهي الليلية أو الكازينوهات أو مراكز الرهان أو السباق أو الأدوات الموسيقية أو التبغ أو منتجات الخنزير أو الأسلحة أو الرقص والمواعدة وما إلى هنالك.

2-5 يجب عليكم عدم استخدام البطاقة في ارتكاب أي عمل منافي لأحكام الشريعة.

2-6 يحق لنا في أي وقت من الأوقات، مع توجيه إشعار وبدون تحملنا أية مسؤولية تجاهكم، بصرف النظر عما إذا كان الحد المسموح به لبطاقتكم لم يستنفد، سحب وتقييد حقكم في استخدام البطاقة أو رفض التفويض بأي معاملات بطاقة.

3- السحب النقدي باستخدام البطاقة

3-1 يمكنكم الحصول على نقد باستخدام البطاقة في حدود المبالغ التي نحددها من وقت لآخر، وذلك بالطرق التالية:

(أ) إبراز البطاقة في أي فرع من فروع أي مؤسسة عضو بشبكة فيزا العالمية تعرض ذلك التسهيل وتقديم إثبات هوية معترف به دولياً وتوقيع قيد معاملة البطاقة بشكل سليم؛ أو

(ب) استخدام البطاقة في أي جهاز صراف آلي تابع لبنك دبي الإسلامي أو أي بنك مشارك، ويخضع مبلغ كل معاملة سحب في هذه الحالة كذلك لحد السحب اليومي المطبق في جهاز الصراف الآلي المستخدم.

3-2 يستلزم منكم إجراء معاملة بطاقة بجهاز الصراف الآلي، استخدام رقم التعريف الشخصي مع البطاقة. وسيكون قيدنا لأية معاملة بطاقة تتم مع استخدام رقم التعريف الشخصي ملزماً لكم بشكل نهائي .

3-3 يتم التعامل مع أي تحويل للأموال من بطاقتكم إلى حساب أي معاملة ببنك دبي الإسلامي (حساب جاري، حساب توفير استثماري، حساب وديعة آجلة استثماري) على أنه سحب نقدي وستطبق عليه الرسوم والمصاريف الثابتة والاعتيادية للمعاملة.

3-4 يتعين عليكم دفع رسم معاملة ثابت عن كل سحب نقدي تحصلون عليه باستخدام البطاقة، ويجوز لنا من حين لآخر، بتوجيه إشعار مناسب، تغيير قيمة رسم المعاملة.

4- الدفع

4-1 عند إصدار أو تجديد البطاقة، فإنكم توافقون على دفع رسم غير قابل للاسترداد إلينا بالمبلغ الذي نقرره. كما يتوجب عليكم بناء على طلبنا دفع رسم تخليص إجراءات إصدار أي بطاقة بديلة. تندرج تفاصيل كافة الرسوم والتكاليف المشار إليها في هذا البند في دليل الخدمات والأسعار المرفق والذي يجوز لنا تعديله من وقت لآخر.

4-2 سنقتطع من حساب البطاقة مبالغ جميع معاملات البطاقة والرصيد المستحق وكافة التكاليف والرسوم الواجب سدادها بموجب هذه الشروط والأحكام وأي ديون أخرى قد نتكبدها نتيجة استخدام و/أو سوء استخدام البطاقة.

4-3 ستتحملون أنتم وحامل أي بطاقة إضافية مجتمعين ومنفردين مسؤولية سداد جميع الأموال المخصومة من حساب بطاقتكم.

4-4 سنرسل إليكم و/أو سنتيح لكم إلكترونياً كشف حساب لحساب البطاقة. ولن يفسر عدم استلام كشف الحساب و/أو عدم استطاعتكم على مراجعته عبر الإنترنت، إلا لأسباب خارجة عن إرادتكم، على أنه عذر لعدم سداد المبالغ المستحقة لنا.

5-4 إنكم توافقون على دفع المبلغ الإجمالي لكافة التكاليف والرسوم (الرصيد المستحق) المثبتة في كشف الحساب إلينا في موعد أقصاه تاريخ استحقاق السداد.

6-4 يجوز لكم اختيار عدم تسديد الرصيد المستحق بالكامل، إلا أنه في هذه الحالة يتوجب عليكم أن تدفعوا لنا الحد الأدنى للسداد في أو قبل تاريخ استحقاق السداد. وإذا كان الرصيد المستحق أقل من 100 درهم، يصبح الرصيد المستحق واجب الدفع.

7-4 إذا لم تدفعوا الرصيد المستحق بحلول موعد الاستحقاق وظل غير مدفوع في تاريخ إصدار كشف الحساب التالي، يضاف المبلغ غير المدفوع إلى الحد الأدنى للسداد بكشف الحساب التالي، ويصبح مجموع المبلغين مستحق فوراً.

8-4 لا يجوز لكم القيام بمعاملات البطاقة بمبالغ تتجاوز الحد الحالي بدون موافقة مسبقة منا. ويتوجب عليكم فور تلقيكم طلباً منا دفع المبلغ الكامل الذي تجاوز الحد مع دفع الحد الأدنى للدفعة المستحقة آنذاك، وفي حالة تخلفكم عن دفع ذلك بالكامل، يجوز لنا إلغاء البطاقة على الفور بدون توجيه إشعار مسبق إليكم ويصبح كامل الرصيد المستحق على حساب البطاقة مستحقا وواجب الدفع على الفور.

9-4 أي متأخرات وأي معاملة بطاقة تتم بما يخالف البنود والشروط الحالية تكون واجبة الدفع منكم على الفور.

10-4 سوف لن نفرض أية أتعاب على معاملات البطاقة (باستثناء السحب النقدي) إذا تم دفع المبلغ المستحق بكامله في أو قبل التاريخ المستحق للدفع. على أنه

(أ) في حالة فشل حامل البطاقة في سداد أي مبلغ مستحق ومستحق السداد بموجب هذا العقد (المبلغ المستحق)، يتعهد حامل البطاقة بالتبرع بمبلغ (236.25) درهم إماراتي فيما يتعلق بهذا المبلغ المستحق إلى مؤسسة خيرية يحددها البنك (مبلغ التبرع).

(ب) يوافق حامل البطاقة على أن إشعار دفع مبلغ التبرع الصادر عن البنك لحامل البطاقة يشكل التزامًا على حامل البطاقة بالدفع الفوري لمبلغ التبرع هذا وفقًا لهذا البند. إذا فشل حامل البطاقة في سداد مبلغ التبرع، فيحق للبنك خصم مبلغ التبرع هذا من حساب حامل البطاقة المحتفظ به لدى البنك.

(جـ) يتم توجيه مبلغ التبرع الذي تم تحصيله من حامل البطاقة إلى المؤسسة الخيرية المعينة من خلال البنك (نيابة عن حامل البطاقة) تحت إشراف لجنة الرقابة الشرعية الداخلية للبنك (اللجنة) بعد خصم نفقات التحصيل الفعلية (المنسوبة إلى المعاملة المعنية) وفقًا للسياسة المعتمدة من قبل اللجنة الخاصة بالبنك.

(د) لغرض هذا البند ورهناً بنص الإشعار بموجب البند أعلاه، يعتبر البنك حامل البطاقة مماطلاً إلى أن يثبت حامل البطاقة خلاف ذلك.

4-11 تخصص جميع الدفعات التي نستلمها منكم حسب ترتيب الدفع التالي (أو أي ترتيب آخر نراه مناسباً):

(أ) كافة الرسوم غير المدفوعة والسحوبات النقدية والرسوم والتكاليف الأخرى المبينة في أي كشف سابق.

(ب) كافة الرسوم غير المدفوعة، السحوبات النقدية، والأتعاب والتكاليف الأخرى الواردة في كشف الحساب الحالي.

(ت) كافة معاملات البطاقة غير المدفوعة (باستثناء السحوبات النقدية) المبينة في أي كشف حساب سابق.

(ث) كافة معاملات البطاقة غير المدفوعة (باستثناء السحوبات النقدية) المبنية في كشف الحساب الحالي.

(ج) كافة السحوبات النقدية ومعاملات البطاقة الأخرى التي لم تظهر بعد في كشف الحساب الحالي.

4-12 يجوز لنا فرض التكلفة والمصاريف الفعلية (أو التكلفة والمصاريف الفعلية المقدرة التي نخطر بها من وقت لآخر) على أي شيكات مرتجعة دون دفع والتي تكون قد قدمت بواسطتكم للدفع الكلي أو الجزئي للرصيد المستحق، ولن يؤثر ذلك على أية تعويضات قانونية أخرى متاحة لنا.

4-13 يتوجب عليكم تسديد كافة الدفعات بعملة البطاقة، واذا قمتم بتسديد دفعات بأي عملة أخرى يتوجب عليكم أن تدفعوا لنا كافة أتعاب التحويل والعمولة والرسوم الأخرى أو الخسائر التي قد نتكبدها جراء تحويل تلك الدفعات إلى عملة البطاقة. ويتم هذا التحويل بسعر البنك السائد في تاريخ الصرف، والذي يجوز لنا تقريره بشكل نهائي في تاريخ القيد بحساب البطاقة. وسوف تقيد دائن لحساب البطاقة أي دفعة تقومون بدفعها بعملة البطاقة فقط في التاريخ الذي نستلم فيه المبالغ المطلوبة للقيمة بدفاترنا. وكلما تم استلام دفعة بعملة أخرى، تقيد تلك الدفعة بعد التاريخ الذي يتم فيه تحويل الدفعة إلى عملة البطاقة أو عند استلامنا المبالغ ذات الصلة للقيمة في دبي وتقييدها دائن لحساب البطاقة.

4-14 يتعين عليكم دفع أتعاب إضافية بالمبالغ التي قد نحددها عند طلبها على الفور وذلك مقابل تزويدكم بنسخ من حوالات المبيعات/ السحب النقدي وكشوفات الحساب الذي قد تطلبونها وأي خدمة أخرى قد نقدمها من وقت لآخر.

4-15 يجوز لنا حسب تقديرنا، بإشعار مسبق تغيير سعر وطريقة حساب الرسوم ورسوم تخليص الإجراءات، والتكاليف الإضافية أو أي تكاليف أخرى، إضافة إلى المدة الزمنية التي يتوجب خلالها سداد تلك الرسوم والتكاليف. الرسوم واجبة الدفع لنا بموجب هذه الشروط والأحكام غير قابلة للاسترداد.

4-16 إذا كانت هناك أي معاملة بطاقة محل خلاف من جانبكم، وثبت فيما بعد أن المعاملة ناشئة عنكم، سوف نقيد المبلغ الأصلي لمعاملة البطاقة في التاريخ الذي تمت فيه.

4-17 لن يمنعنا قبولنا للدفعات المتأخرة أو الجزئية أو الشيكات أو أوامر تحويل الأموال من إنفاذ بحقوقنا لتحصيل المبلغ الكامل المستحق منكم، ولن يشكل كذلك تعديلا لهذه الشروط والأحكام.

4-18 إنكم توافقون أنه في حال استحقاق أي أموال منكم إلينا في أي وقت بموجب حساب البطاقة، أو إذا أصبحت عليكم أي التزامات لنا فيما يتعلق بأي حساب بنكي أو أي حساب آخر، جاري أو غيره، بأي طريقة أو إذا أخللتم بشروط تلك الحسابات أو بأي تسهيلات بنكية أخرى منحناها لكم، يصبح كامل الرصيد المستحق على حسابكم واجب ومستحق الدفع فوراً.

4-19 يكون أي إيداع للشيكات مقبولا للتحصيل ولن تكون العائدات متاحة إلا بعد أن تتم مقاصتها ودفعها إلينا من قبل البنك المسحوب عليه. ويعتبر أي إيداع نقدي قد تم استلامه من قبلنا فقط عند استلامنا له قيده دائناً في حساب البطاقة (وتتحملون أية رسوم أو تكاليف متصلة بالإيداعات النقدية أو تحصيل/ مقاصة الشيكات).

20-4 يجوز لنا في أي وقت من الأوقات أن نطلب منكم إيداع شيك غير مؤرخ و/أو ضمان نقدي لصالحنا بمبلغ محدد لا يتجاوز حد البطاقة، حتى لو أن ذلك الشيك أو الضمان النقدي لم يطلب عند صدور البطاقة. إذا طلبنا ذلك الطلب فسوف تعاملون على أنكم فوضتمونا بتحديد تاريخ الشيك وتقديمه للدفع في التاريخ المدرج لسداد أي مبلغ مستحق لنا. وإذا كانت قيمة الشيك المودع تزيد عن المبلغ غير المسدد وتم صرف ذلك الشيك فسوف يعاد المبلغ الزائد إليكم.

21-4 وإذا قررتم السداد عن طريق الخصم المباشر (خدمة متاحة حالياً إلى عملاء بنك دبي الإسلامي)، تخصم نسبة إجمالي المبلغ المستحق المحددة من جانبكم عند طلب البطاقة من حسابكم البنكي في تاريخ استحقاق الدفع أو بعده مباشرة. وإذا كان الرصيد غير كاف، قد نلغي البطاقة.

22-4 يجوز لكم اختيار السداد من حسابكم لدينا عبر مركز الاتصال. ولن نتحمل أي مسؤولية عن أي خسارة أو تأخير نتيجة استخدام مركز الاتصال.

23-4 ولا يجوز لكم تحويل أموال من حساب بطاقة إلى آخر لتسديد الرصيد المدين على أحد حسابات البطاقة، دون موافقة مسبقة منا.

24-4 سنقوم بقيد، أي مبلغ تتم إعادته، دائناً لحساب البطاقة، فقط عند استلامنا مستند قيد دائن صادر بشكل سليم عن إحدى المؤسسات الأعضاء.

25-4 لن نكون مسؤولين عن تقديم فواتير الشراء الموقعة بواسطتكم لتأييد كشف الحساب. وسيكون كشف الحساب المرسل إليكم من قبلنا و/أو المتاح لكم على الإنترنت والذي يوضح تفاصيل معاملات البطاقة التي تمت بواسطتكم أو بواسطة حامل البطاقة الإضافية إثباتا كافيا بالتزامكم بدفع الرصيد المستحق إلينا.

26-4 تشكل سجلاتنا لأي معاملة بطاقة أو غيرها والمتصلة بحساب بطاقتكم إثباتاً لمعاملات البطاقة ويجوز لنا استخدام أي من تلك المعلومات كإثبات في المحكمة.

5- حامل البطاقة الإضافية

1-5 يجوز لنا إصدار بطاقة إضافية إلى أي فرد تتم تسميته من قبلكم ونوافق عليه، شريطة أن يوقع حامل البطاقة الأساسي نموذج الطلب ذي الصلة، ويكون إصدار واستخدام البطاقة الإضافية تحت المسؤولية المطلقة لحامل البطاقة الرئيسية ويعد قبولا منه للشروط والأحكام.

2-5 تنطبق هذه الشروط والأحكام أيضا على حامل البطاقة الإضافية. ويكون كل حامل بطاقة إضافية مسؤولاً بالتضامن والتكافل معكم عن كافة التكاليف ومعاملات البطاقة الناشئة عن استخدام البطاقة الرئيسية والإضافية. ويكون لنا الحق في الشروع في إقامة قضية أو دعوى قضائية ضدكم أو ضد حامل البطاقة الإضافية أو ضدكما معا فيما يتصل بالتزاماتكم بموجب هذه الشروط والأحكام.

3-5 ترتبط صلاحية البطاقة الإضافية بصلاحية البطاقة الرئيسية. إن إنهاء البطاقة الإضافية لأي سبب من الأسباب لا ينهي البطاقة الرئيسية أو اتفاقيتكم معنا بشأن بطاقتكم.

4-5 لا تتأثر التعهدات والمسئوليات والالتزامات المترتبة عليكم وعلى حامل البطاقة الإضافية تجاهنا وحقوقنا بأي طريقة من الطرق بأي نزاع أو مطالبة متقابلة أو حق تقاص متاح لكم ولحامل البطاقة الإضافية ضد بعضكما البعض.

5-5 يتعين عليكم تعويضنا عن أي خسارة أو ضرر أو مسؤولية أو تكاليف أو نفقات سواء كانت قانونية أو غيرها نتكبدها بسبب أي أفعال أو إهمال أو عجز قانوني أو عدم أهلية لحامل البطاقة الإضافية أو أي إخلال بهذه الشروط والأحكام من جانب حامل البطاقة الإضافية.

بطاقة الإنترنت

قبل استخدام بطاقة الإنترنت من بنك دبي الإسلامي ("البطاقة")، الرجاء إمعان النظر فيما هو وارد أدناه:

باستخدام البطاقة و/أو التوقيع على إقرار بالاستلام، يقبل حامل البطاقة الأحكام والشروط المبينة أدناه وسيلتزم بها كما يلي:

تعتبر بطاقة الإنترنت بمثابة "بطاقة إضافية" تخص البطاقة المغطاة الرئيسية وتستخدم فقط للمعاملات عبر شبكة الإنترنت.

يجب على حامل البطاقة القيام على الفور بتوقيع وإعادة "الإقرار بالاستلام" المقدم مع البطاقة.

تشغيل حسابك:

6-5 يكون حامل البطاقة مسؤولاً عن جميع التسهيلات الائتمانية أو التسهيلات الأخرى المقدمة من بنك دبي الإسلامي فيما يتعلق بالبطاقة وجميع الرسوم المتعلقة بذلك، بغض النظر عن إنهاء هذه الاتفاقية.

7-5 لا يقصد من هذه البطاقة استخدامها في أي جهاز صراف آلي أو في أي معاملة تنجز بالحضور الشخصي لحامل البطاقة والتاجر والتي يشترط فيها مسح البطاقة عبر أي منفذ بيع أو ماكينة طبع بيانات البطاقة.

8-5 يجب عدم استخدام البطاقة في أي معاملات مقامرة أو أي معاملات أخرى منصوص عليها في البند 2-3 أعلاه.

9-5 إن قيمة جميع معاملات البطاقة، بما في ذلك المعاملات المنفذة بما يخالف البند 5-7 أو 5-8 أعلاه، سيتم قيدها على حساب البطاقة بعملة الدولة (يشار إليهم مجتمعين بعبارة "عملة القيد") كما يصرح به بنك دبي الإسلامي. كما إن معاملات البطاقة التي تتم بعملة غير تلك الواردة في عملة القيد سيتم خصمها من حساب البطاقة بعد تحويلها إلى عملة القيد بسعر الصرف الذي يحدده بنك دبي الإسلامي من وقت لآخر.

10-5 يجب على حامل البطاقة إعلام قسم خدمات البطاقة لدى بنك دبي الإسلامي في الدولة على العنوان الخاص بالبنك والمذكور في بداية هذه الشروط والأحكام بأسرع ما يمكن عن أي تغيير في عنوان مكتب/ منزل حامل البطاقة وأرقام الهاتف بصورة خطية.

11-5 5-11 لن يكون البنك مسؤولا عن رفض أي مؤسسة تجارية لقبول أو اعتماد البطاقة كما أن البنك لن يكون مسؤولا بأي حال من الأحوال عن البضائع أو الخدمات المقدمة إلى حامل البطاقة بما في ذلك عدم تسليم أي بضائع أو خدمات. ويتعين أن يتم حل أي شكوى لحامل البطاقة من جانب حامل البطاقة نفسه مع مؤسسة التاجر. ولن يتحمل البنك أي مسؤولية بهذا الشأن. ولن نقبل أي مطالبة يقوم بها حامل البطاقة ضد مؤسسة التاجر على أنها مطالبة ضد البنك. كما سيحول البنك لحساب حامل البطاقة أي مبالغ يتم استردادها فقط عند استلام مستند قيد دائن صادر بشكل سليم من مؤسسة التاجر.

12-5 يجب على حامل البطاقة عدم استخدام البطاقة لأي أغراض غير قانونية بما في ذلك شراء البضائع والخدمات التي يحظرها القانون بدولة الإمارات العربية المتحدة.

حد الائتمان:

13-5 يقوم البنك بتخصيص حد ائتماني لحساب البطاقة ولا يجوز تجاوزه دون الحصول على موافقة مسبقة.

14-5 إذا تجاوز حامل البطاقة الحد دون موافقة مسبقة، يجوز للبنك حسبما يراه مناسباً إلغاء البطاقة فورا من دون إخطار حاملها وتصبح جميع المبالغ المستحقة واجبة الأداء والدفع فوراً.

الرسوم

14-5 يوافق حامل البطاقة على دفع رسم سنوي غير مسترد للبطاقة وأي بطاقة (بطاقات) إضافية بناء على سعر يتم تحديده من قبل البنك ويتم إخطار حامل البطاقة بها من وقت لآخر.

6- فقدان البطاقة ورقم التعريف الشخصي:

1-6 إذا فقدت البطاقة أو سرقت أو إذا كُشف رقم التعريف الشخصي لأي شخص أو إذا اعتقدتم أن شخصاً ما قد يكون على علم برقم التعريف الشخصي، يتوجب عليكم إبلاغنا بذلك على الفور على مركز الاتصال وإبلاغ شرطة الدولة/المنطقة التي وقع فيها هذا الفقدان أو السرقة أو الكشف، كما يجب أن يتبع هذا الإبلاغ تأكيد خطي موقع أو بريد إلكتروني خلال 48 ساعة من استلام هذا البلاغ. علماً بأنكم ستكونون مسؤولين عن كافة معاملات البطاقة إلى حين استلامنا لذلك التأكيد، كما تتعهدون باتخاذ كافة الخطوات الضرورية لمساعدتنا في استعادة البطاقة المفقودة.

2-6 ستكونون وستظلون مسؤولين مسؤولية تامة عن دفع أي قيد مدين على حساب البطاقة ناشئ عن أي معاملات بطاقة بواسطة أي شخص سواء كانت بمعرفتكم أو بدونها وبصرف النظر عما إذا كان هؤلاء الأشخاص مخولين من قبلكم أم لا.

3-6 يجوز لنا إصدار بدل فاقد لأي بطاقة مفقودة أو مسروقة مع مراعاة هذه الشروط والأحكام أو غيرها من الشروط والأحكام حسبما نراه مناسبا وبرسوم تحدد من قبلنا من وقت لآخر.

4-6 في حالة استرجاعكم للبطاقة المفقودة أو المسروقة يجب عليكم قطعها إلى نصفين فورا وإعادتها إلينا دون استخدامها.

5-6 لا يجوز لكم استخدام رقم التعريف الشخصي بعد إبلاغنا بكشفه لأي شخص.

7- الإنهاء

1-7 يجوز لكم في أي وقت من الأوقات إبلاغنا بنيتكم في إغلاق حساب البطاقة وإنهاء استخدام كافة البطاقات الصادرة إليكم ولأي حامل بطاقة إضافية وذلك بإعطائنا إشعار خطي وإعادة كافة تلك البطاقات إلينا مقطوعة إلى نصفين. ولن يغلق حساب البطاقة إلا بعد القيام بدفع كافة التكاليف والمبالغ المستحقة بموجب حساب البطاقة. وسيعتبر أي طلب بغلق حساب البطاقة متضمنا طلب إغلاق حساب استثمار الوكالة وإنهاء عقد السلم وأي معاملات أخرى تم إنشاؤها أو توقيعها أو تكون قائمة وقت تقديم طلب البطاقة. ودرءاً للشك، سيتم إنهاء أو إغلاق المعاملات ذات الصلة (بما في ذلك عقد السلم و/أو الالتزام بتسليم باقي السلع وفقا لعقد السلم واستثمار الوكالة) بخصوص البطاقة وفقا لشروط وثائق المعاملة ذات الصلة. ويقر حامل البطاقة ويؤكد أن أي عوائد مقيدة دائنة في حساب استثمار الوكالة ستكون بمثابة ضمان لدفع الالتزامات المترتبة على حامل البطاقة بموجب البطاقة وعقد السلم وأي وثائق أخرى ذات صلة. ويحق للبنك إنفاذ الشروط ذات الصلة في وثائق المعاملة لاسترداد أي مبالغ مستحقة على البطاقة و/أو المعاملات الأخرى المتصلة بالبطاقة بشكل مباشر أو غير مباشر.

2-7 تكون كافة المبالغ المستحقة على حساب البطاقة مع المبلغ المتكبد نتيجة استخدام البطاقة ولكنه لم يقيد بعد على حساب البطاقة، واجبة الدفع على الفور وبالكامل عند إنهاء استخدام البطاقة.

3-7 إذا قام صاحب البطاقة الإضافية بإنهاء استخدام البطاقة الإضافية تكونون أنتم وحامل البطاقة الإضافية وتستمرون بتحمل المسؤولية متضامنين ومتكافلين تجاهنا عن كافة الرسوم والمبالغ الأخرى المستحقة بموجب هذه الشروط والأحكام، غير أن حامل البطاقة الإضافية الذي أنهيت بطاقته لن يتحمل أي رسوم والتزامات أخرى تكبدتموها انتم وأي حامل بطاقة إضافية أخرى (إن وجد) بعد تسلمنا البطاقة الإضافية المنهية مقطوعة نصفين.

4-7 يجوز لنا في أي وقت من الأوقات بدون إشعار مسبق إلغاء البطاقة وإنهاء أو تعليق حقكم في استخدامها. ويتوجب عليكم على الفور بعد هذا الإلغاء إعادة البطاقة إلينا مقطوعة إلى نصفين ودفع كافة الرسوم والمبالغ المستحقة على حساب البطاقة بالكامل.

5-7 سنقوم بإنهاء استخدام البطاقة بدون إشعار مسبق عند وفاتكم أو إفلاسكم أو إعساركم.

6-7 تتحملون أنتم و/أو تركتكم مسؤولية تسوية الأرصدة المستحقة على حساب البطاقة ودفع كافة النفقات والتكاليف التي قد نتكبدها في استرجاع هذه الأرصدة المستحقة أو المبلغ المستحق.

7-7 عند إلغاء استخدام البطاقة يستمر الاحتفاظ بأي ضمان محفوظ لدينا لمدة ستين (60) يوماً بعد الإلغاء و/أو في حالة إعادة البطاقة سواء ألغيت بواسطتكم أو بواسطتنا.

8- استبعاد المسؤولية

1-8 لن نكون مسؤولين عن أي خسارة أو أضرار تتكبدونها أو تتحملونها بسبب رفضنا أو رفض أي تاجر أو بنك أو مؤسسة مالية أو أي جهاز صراف آلي أو طرف آخر السماح بأي معاملة بطاقة أو رفض قبول البطاقة أو رقم البطاقة أو رقم التعريف الشخصي أو رفض تقديم أو توفير السحب النقدي حتى قيمة الحد أو على الإطلاق.

2-8 لن نكون مسؤولين عن رفض أي تاجر أو مؤسسة عضو بشبكة فيزا العالمية قبول البطاقة أو عن أي عيب أو عجز في البضاعة أو الخدمات الموردة إليكم بواسطة أي تاجر، أو حيثما ينطبق ذلك، عن أي إخلال أو عدم تنفيذ التاجر لمعاملة البطاقة.

3-8 في حالة نشوب نزاع بينكم وبيننا و/أو بينكم وبين تاجر أو بنك أو مؤسسة مالية أو أي شخص آخر، فإن مسؤوليتكم تجاهنا لن تتأثر بأي طريقة كانت بذلك النزاع أو بأي مطالبة مقابلة أو حق في التعويض قد يوجد لديكم ضدنا أو ضد ذلك التاجر أو البنك الآخر أو المؤسسة المالية الأخرى أو الشخص الآخر.

4-8 لن نكون مسؤولين عن أي نزاعات تصل إلى علمنا من قبلكم بعد 30 (ثلاثين) يوما من تاريخ كشف الحساب ذي الصلة.

5-8 لن نكون مسؤولين بأي طريقة من الطرق تجاهكم عن أي خسارة أو أضرار بأي وجه كان سواء كانت تلك الخسارة أو الأضرار بسبب و/أو ناشئة على سبيل المثال و ليس الحصر عن أي توقف عن العمل أو خلل أو عيب في أي جهاز صراف آلي أو آلة أو محطة طرفية او نظام اتصال أو تسهيلات أو نظام معالجة بيانات أو وصلة إرسال أو أي خلل صناعي أو نزاع أو شيء أو سبب آخر سواء كان ذلك خارج عن إرادتنا أو غير ذلك.

6-8 كما إننا لن نكون مسؤولين تجاهكم في الحالات التالية:

(أ) ممارستنا لحقنا في إنهـــاء أي بطاقـــة أو حساب بطاقة طبقا للبند 7-4.

(ب) أي ضرر لوضعكم الائتماني أو شخصيتكم او سمعتكم بسبب إعادة حيازة البطاقة من قبلنا أو بسبب أي طلب لإعادتها أو رفض أي شخص الدفع بالبطاقة أو قبولها.

(ج) أي خطأ أو سهو في أي تفاصيل تم الكشف عنها بواسطتنا طبقا للبند 9.

9- إفشاء البيانات:

1-9 إنكم تفوضوننا بموجبه وتسمحون لنا بشكل غير قابل للإلغاء بالكشف عن وتقديم تلك البيانات التي نراها ضرورية فيما يتعلق بكم أو بأموركم بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر تفاصيل حساب البطاقة إلى شركائنا او الفروع أو المتنازل إليهم أو الوكلاء، أو جهات أخرى أو أشخاص بما في ذلك المصارف والمؤسسات المالية والهيئات التنظيمية ومقدمي الخدمات ممن يقدمون خدمات إلينا من ذلك النوع.

2-9 كما يجوز لنا في أي وقت من الأوقات التحقق من وضعكم الائتماني متى ما رأينا ذلك مناسبا ودون الرجوع إليكم.

10- الإشعارات:

1-10 يتوجب عليكم إبلاغنا خطياً بصورة فورية بأي تغييرات في اسمكم ووظيفتكم أو عملكم وعنوانكم بما في ذلك رقم الهاتف والبريد الإلكتروني وما إلى ذلك.

10-2 في حالة مغادرتكم دولة الإمارات العربية المتحدة لأكثر من ستة (6) أشهر فإنه يتوجب عليكم تسوية حساب بطاقة الائتمان بالكامل قبل سبعة (7) أيام من مغادرتكم.

10-3 إذا كنتم ستغادرون الإمارات العربية المتحدة للإقامة في مكان آخر فإنه يجب إعادة البطاقة (بما في ذلك أي بطاقة إضافية) إلينا مقطوعة إلى نصفين قبل أربعة عشر (14) يوماً من مغادرتكم وسوف يعتبر استخدام البطاقة/ البطاقات منهياً، كما يتوجب عليكم تسوية حساب البطاقة بالكامل قبل سبعة (7) أيام من مغادرتكم.

10-4 يتم اعتبار كافة الطلبات والإشعارات والمراسلات الأخرى المرسلة بموجب هذه الشروط والأحكام إليكم وإلى أي حامل بطاقة إضافية، قد أرسلت إليكما معاً.

10-5 تعتبر التعليمات المرسلة إلينا منكم بواسطة الفاكس و/ أو من خلال شبكة بنك دبي الإسلامي صالحة وملزمة لكم ويجوز لنا اتخاذ الإجراءات اللازمة بناءً على التعليمات المستلمة من خلال تلك الوسائل.

10-6 يجوز تسليم كافة المراسلات أو البطاقات أو الإشعارات أو كشوفات الحساب أو الطلبات أو المستندات الأخرى بموجب هذه الشروط والأحكام تسليما شخصياً إليكم أو إرسالها بالبريد العادي أو عن طريق البريد الإلكتروني إلى آخر عنوان معروف لكم وذلك على مسؤوليتكم وسوف تعتبر كل واحدة من تلك المراسلات أو المواد الأخرى مستلمة ومقدمة إليكم في يوم التسليم، في حال تسليمها بصورة شخصية أو من خلال البريد الإلكتروني وبعد يومي عمل من إيداعها في البريد إذا تم إرسالها بالبريد العادي.

10-7 نطالب بموجبه بنك دبي الإسلامي (يشار إليه باسم "البنك") بالتصرف بناءً على التعليمات المكتوبة المرسلة عبر الفاكس (ويشار إليها باسم "التعليمات") بخصوص إصدار بطاقة إضافية أو بطاقة إنترنت وطلب أي منتج بطاقة أخرى والاشتراك في أي مزايا/برامج متاحة على البطاقة التي يوفرها البنك.

ويعتقد البنك أن وثائق حساب البطاقة وجميع التعليمات البنكية الأخرى صدرت عنا أو نحن مصدرها، إذا تصور البنك أن تلك التعليمات صادرة عن أو اعتقد انها مستلمة من أشخاص مفوضين بتشغيل الحساب وفق التفويض المقدم إلى البنك، في كل حالة سواء كانت ام لم تكن تلك التعليمات حقيقية و/أو مفوضة. ومادام البنك يعتقد بنية حسنة أن تلك التعليمات حقيقية و/أو مفوضة من قبلنا، فإنه يجوز للبنك التصرف بناءً على تلك التعليمات ولا يلتزم بالحصول على تأكيد منا بأن تلك التعليمات حقيقية وصادرة عنا. ويجوز للبنك حسب تقديره وحده رفض التصرف بناءً على تلك التعليمات لأي سبب كان. كما يحق للبنك وقف أو رفض التصرف بناءً على أي تعليمات ما لم وحتى يحصل على تأكيد كتابي منا.

كما نوافق على تعويض البنك وإبراء ذمته وإخلاء طرفه للأبد وطرف مسؤوليه وموظفيه من كافة وجميع المطالبات والطلبات وأسباب الادعاء والحقوق والالتزامات والتعويضات الفعلية أو الجزائية وأتعاب المحاماة والتكاليف والالتزامات بأنواعها سواء كانت معلومة الآن أم لا وسواء كانت مباشرة أو غير مباشرة، والتي قد تنشأ نتيجة تصرف البنك أو مديريه أو مسؤوليه أو موظفيه بناءً على أي تعليمات أو تأجيل التصرف أو الامتناع عن التصرف بناءً عليها. كما نقر بأن البنك أو أي من مديريه أو مسؤوليه او موظفيه لن يكون مسؤولاً تجاهنا او تجاه أي شخص آخر عن أي خسارة أو ضرر حدث بسبب مباشر أو

غير مباشر نتيجة التصرف بناءً على أو الامتناع عن التصرف بناءً على التعليمات أو استناداً إلى أو جراء معالجة تلك التعليمات بالخطأ بما في ذلك ازدواج المعاملات / التعليمات سهواً أو نسيانا أو إهمالاً أو من خلال الخطأ في الوصف ويجوز للبنك أن يخصم من أي من حساباتنا أي مبلغ مدفوع وفقاً لتلك التعليمات المستلمة.

وحرصاً على حسن الترتيب وإتمام ملفكم، سنرسل إلى البنك الطلبات/التعليمات الموقعة أصلا خلال خمسة أيام من تاريخ إرسال التعليمات المختومة أصولاً بختم "مرسلة بالفاكس ومؤرخة لتجنب الازدواج"، وإذا لم تظهر هذه العبارة أو لم تكن مختومة على النسخة الأصلية، سنعوض البنك ولن نرجع عليه بأي حق هو أو مسؤوليه أو موظفيه عن أي خسارة تعزو إلى ازدواج تعليماتنا نتيجة اتخاذ إجراء بناءً عليه لا تكون النسختين المرسلة عبر الفاكس والأصلية، على الرغم من توقيع الطلبات / التعليمات الأصلية، غير مطلوبة لاستكمال المعاملات التي تم تحريرها فعلياً من قبل البنك استناداً إلى نسخ الفاكس. ومع ذلك، فإنه من المتفاهم عليه أن البنك لن يقبل السندات الإذنية والشيكات وأي وثائق أخرى قابلة للتداول مرسلة عبر الفاكس، ما لم يتم تقديم أصولها موقعة أصولاً من جانب المفوض بالتوقيع.

كما نتعهد بما لا يقبل الإلغاء بعدم التنازع على أو إنكار صحة توقيعنا على النسخة المرسلة عبر الفاكس.

11- **أحكام عامة**

11-1 لن نكون ملزمين عن التصرف بحسن نية بناء على تعليماتكم.

11-2 إنكم تفوضوننا بموجبه حسب تقديرنا المطلق بتسجيل أي تعليمات تصل عبر الهاتف واستخدام تلك التسجيلات كدليل في المحكمة أو أي دعاوى قضائية أخرى.

11-3 كما إنكم توافقون على تعويضنا عن أي تبعات أو مطالبات أو دعاوى قضائية أو خسائر قد تنشأ أو قد نتكبدها أو نتحملها بسبب تنفيذ التعليمات الهاتفية الصادرة عنكم أو التي يفهم أنها منكم.

11-4 تتعهدون بأن تدفعوا لنا مبلغ أي خسارة أو أضرار قد يتكبدها أو يتحملها مديرونا أو مسؤولونا أو موظفونا أو نتحملها بسبب عدم التقيد والالتزام بهذه الشروط والأحكام أو بسبب مخالفتكم لها أو إخلال ناشئ عن أو يتصل بحساب البطاقة أو البطاقة.

11-5 إضافة إلى أي حق آخر لنا بموجب هذه الشروط والأحكام أو القانون، يجوز لنا في أي وقت دون إخطار، دمج وضم جميع حساباتكم لدينا، سواء كانت فردية أو مشتركة أو مع حامل أي بطاقة إضافية ومقاصة وتحويل أي مبالغ في هذه الحسابات سدادا لأي مبالغ أخرى مستحقة لنا. ويجوز لنا فعل ذلك حيثما كانت تلك الحسابات وبأي عملة وفق أسعار الصرف السائدة لدينا حينئذ.

11-6 يجـــوز لنا تعيين وكيــل لتحصيــل أي مبلغ مستحق منكم إلينــا بموجب هذه الشروط والأحكام.

11-7 تكون هذه الشروط والأحكام ملزمة لكم شخصياً، ولا يجوز لكم التنازل عن حقوقكم والتزاماتكم إلى أي شخص آخر.

11-8 كما إنكم توافقون على توقيــع وتسليمنـا المستندات الإضافيــة التي قد نطلبها منــكم من وقت لآخر.

11-9 لا يفسر أي تأخيــر أو تقصير من جانبنـــا في ممارســة أو تنفيـذ (كليا أو جزئياً) أي حق أو تعويض ناشئ بموجب هذه الشروط والأحكام على أنه تنازل عن ذلك الحــق أو التعويض ولا يتم أي تنـــازل عن أي بند من هــذه البنـــود والشـــروط أو عن أي إخلال بـــها إلا بكتاب خطي ولن يعامل على أنه تنـــازل عن المتطلبات الأخرى أو عن أي إخلال آخر بتلك الشروط والأحكام.

11-10 إذا كان أو أصبح أي بند أو شرط غير قانوني أو غير قابــل للتنفيذ تستمر بقيــة الشروط والأحكام نافذة وكاملة القوة والأثر.

11-11 يجوز لنا من وقت لآخر وبتقديم إشعار إليكم تغيير هذه الشروط والأحكام وسوف يعامل احتفاظكم بالبطاقة أو استخدامكم لها على أنه قبول لأي تغيير كهذا ويجوز لكم في حالة عدم قبولكم لأي تغييرات إغلاق حساب البطاقة وسوف تُطبق الفقرة 7 من هذه الشروط والأحكام.

11-12 لا نتحمل أي مسؤولية تجاهكم بشأن أية تسهيلات أو منافع قد نقوم بإتاحتها إليكم والتي لا تشكل جزءًا من هذه الشروط والأحكام ويجوز لنا سحب تلك التسهيلات والمنافع في أي وقت من الأوقات بدون إشعار.

11-13 تخضع هذه الشروط والأحكام إلى قوانين إمارة دبي والقوانين الاتحادية المطبقة لدولة الإمارات العربية المتحدة طالما لم تتعارض تلك القوانين مع أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية وفي حالة التعارض تسري أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية. وتخضعون أنتم ونحن للاختصاص القضائي غير الحصري لمحاكم الإمارات العربية المتحدة ولا يقيد هذا الخضوع حقوقنا في إقامة دعوى قضائية ضدكم في أي اختصاص قضائي آخر فيما يتصل بالتزاماتكم بموجب هذه الشروط والأحكام.

11-14 يسجل البنك ويلغي تسجيل حامل بطاقة الائتمان في برنامج تكافل الحماية الائتمانية حسب تقديره وحده.

11-15 يمكن لحامل البطاقة المسجل في برنامج تكافل الحماية الائتمانية إلغاء نفسه من خلال مطالبة البنك بذلك. وبعد إلغاء تسجيل حامل البطاقة من البرنامج/ يحق للبنك قبول أو رفض أي طلب لاحق من حامل البطاقة للتسجيل في برنامج تكافل الحماية الائتمانية مستقبلاً.

11-16 سيتم عكس رسوم تكافل الحماية الائتمانية لحامل البطاقة من قبل البنك حسب تقديره الخاص.

12. **لوائح الضريبة:**

12-1 جميع المبالغ المبينة في [أو هذا] [الاتفاق / المالية / وثائق المعاملة] (اختيار حسب الاقتضاء) أو غير ذلك من المبالغ المستحقة من قبل [العميل / الشركة] (اختيار حسب الاقتضاء) وفقا لهذا [الاتفاقية أو وثائق التمويل] دون أي خصم أو حجب أو بسبب أي ضرائب. إذا كان أي خصم أو حجب مطلوب من قبل أي قانون معمول به، كما تم تعديله من وقت لآخر أو تعديله من قبل أي سلطة حكومية ذات صلة بالإيرادات، فإنه في الواقع، يتحمل [العميل / الشركة] هذا الخصم أو الاستقطاع من تلقاء نفسها وتكون ملزمة بإجمالي المدفوعات.

12-2 جميع المبالغ المبينة في [أو هذا] [الاتفاق / المالي / وثائق المعاملة] (اختيار حسب الاقتضاء) أو غير ذلك من الدفعات من قبل [العميل / الشركة] (اختيار حسب الاقتضاء) وفقا لهذا [الاتفاقية أو وثائق التمويل] سواء تم دفع المبلغ كدفعة مقدمة، أو إيداع، على أساس رسم ثابت، أو خلاف ذلك، لا تشمل الضرائب، بما في ذلك ضريبة القيمة المضافة. في حالة دفع ضريبة القيمة المضافة من قبل [العميل] بموجب هذه الاتفاقية، سيتم زيادة المبلغ المستحق للإمداد (ضريبة القيمة المضافة الحصرية) بمقدار ضريبة القيمة المضافة المطبقة بالسعر السائد.

12-3 إلى الحد الذي دفعه [بنك دبي الإسلامي] أو لم يتم استرداده، يجب على العميل أن يقوم بالتعويض ل[بنك دبي الإسلامي] ب عن أي خسارة أو تكلفة (بما في ذلك أي تكلفة للإنفاذ)، والمسؤولية (وكذلك أي التزام ضريبي متكبدة، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر أو ضريبة القيمة المضافة، كما هو معمول بهاأو المطالبة أو الطلب أو الضرر الذي يعاني [بنك دبي الإسلامي] أو يتكبده في الممارسة القانونية والمناسبة لواجباته بموجب هذه الاتفاقية.

13. في حـــالـة وجـود أي اختـلاف بين النصـــين العربي والإنجليـزي يكون النـص العربـي هو المعمول به.

شروط وأحكام مكافآت الولاء

تطبق شروط مكافآت الولاء هذه (الشروط) على جميع الأفراد الذين صدرت لها بطاقات مغطاة من بنك دبي الإسلامي ش م ع (البنك). وتخص هذه الشروط برنامج مكافآت الولاء (الوارد تعريفه أدناه) المطبق على مستخدمي البطاقات المغطاة الصادرة عن البنك (مستخدم البطاقة). ويجوز استبدال هذه النقاط، مع مراعاة هذه الشروط، ببعض المزايا (الواردة أدناه) طبقاً لهذه الشروط.

1- التعريفات

في هذه الشروط، تحمل المصطلحات المصحوبة بتعريف المعاني المحددة لها أدناه

"المزايا" يقصد بها السلع أو الخدمات أو الخصومات أو دفعات الفواتير الاستهلاكية أو أي مزايا أخرى يحددها البنك من حين لآخر ويمكن الحصول عليها من خلال استبدل النقاط.

"مركز الاتصال" يقصد به مركز اتصال البنك؛

"اتفاقية البطاقة" يقصد بها الشروط والأحكام التي صدرت البطاقة بمقتضاها إلى مستخدم البطاقة؛

"حساب مستخدم البطاقة" يقصد به السجل المحفوظ لدى البنك بشأن الاستحقاقات والنقاط المردودة ونقاط الاستبدال؛

"حد الائتمان" يقصد به حد الائتمان المخصص لأي بطاقة أو مجموعة بطاقات معينة؛

"النقاط" يقصد بها النقاط المجمعة بموجب هذه الشروط عند الإنفاق.

"مستخدمو البطاقة الرئيسية" ويقصد بهم مقدمو الطلبات الرئيسية للبطاقات، والوارد تعريفهم في اتفاقية البطاقة؛

"الإنفاق" يقصد به أي معاملة منفذة لشراء سلع أو خدمات باستخدام البطاقة؛

"المورد" يقصد به أي مورد طرف ثالث محدد من قبل البنك لتوفير المزايا وفقاً لبرنامج مكافآت الولاء؛ و

"برنامج مكافآت الولاء" يقصد به برنامج المكافآت لدى البنك المنشأ بمقتضى هذه الشروط.

2- استحقاق النقاط

2-1 سيربح مستخدم البطاقة نقاط في شكل نسبة مئوية من انفاقه باستخدام البطاقة.

2-2 ويصدر البنك من حين لآخر سياسات وتوجيهات بخصوص نوع الإنفاق المؤهل لاستحقاق النقاط وعدد النقاط التي يمكن استحقاقها لكل نوع من الإنفاق أو قيمة الإنفاق. ويتعين على مستخدم البطاقة الاتصال بمركز الاتصال، حتى يكون على اطلاع بآخر المستجدات حول تلك السياسات والتوجيهات.

2-3 يؤكد مستخدم البطاقة عدم كسب أي نقاط على الرسوم والمصاريف التي يفرضها البنك، ومنها على سبيل المثال لا الحصر جميع أنواع الرسوم الشهرية والسنوية التي يفرضها البنك من وقت لآخر.

2-4 وتستحق النقاط تبعاً لقيمة الإنفاق وطبيعة المنتج أو الخدمة المرتبطة بهذا الإنفاق وتبعاً لسياسات البنك.

2-5 ويحدد البنك بمحض تقديره طريقة حساب النقاط ويجوز تعديلها من وقت لآخر دون الرجوع إلى مستخدم البطاقة.

2-6 تضاف النقاط المكتسبة إلى حساب مستخدم البطاقة بعد 24 ساعة من الإنفاق ذي الصلة.

2-7 وتحسب النقاط حتى خانتين عشريتين فقط، وتفصل وتقرب لأدنى قيمة من الخانة العشرية الثالثة فما فوق.

3- انتهاء النقاط وتحويلها

3-1 تنتهي النقاط غير المستخدمة تلقائياً خلال سنتين (24 شهراً) بعد الاستحقاق، إن لم يستبدلها مستخدم البطاقة.

2-3 ويتحمل مستخدم البطاقة المسؤولية عن المراجعة الدورية لرصيد النقاط من خلال الاتصال بمركز الاتصال.

3-3 ويقر مستخدم البطاقة عدم إمكانية تحويل النقاط إلى أموال نقدية أو التنازل عنها للغير.

4- استبدال النقاط

1-4 يجوز لمستخدم البطاقة الرئيسية استبدال النقاط بمزايا فقط.

2-4 ويقر مستخدم البطاقة أن المزايا التي يوفرها البنك لاستبدال النقاط قد تعدل حسب تقدير البنك من حين لآخر.

3-4 ويجوز لمستخدم البطاقة الرئيسية فقط استبدال النقاط. ويجوز لمركز الاتصال أن يطلب من مستخدم البطاقة الرئيسية التحقق من بياناته الشخصية قبل استبدال المزايا بالنقاط.

4-4 ولا تستبدل النقاط إلا بعد مضي 48 ساعة من إضافة النقاط المذكورة إلى حساب مستخدم البطاقة.

5-4 وتسلم المزايا بعد 7 أيام عمل تقريباً من استبدال النقاط ذات الصلة. ولا يتحمل البنك مسؤولية أي تأخر قد يحدث فيما يتعلق بتسليم المزايا.

6-4 وترسل جميع المزايا إلى عنوان الشارع الذي يقطن فيه مستخدم البطاقة الرئيسية والمثبت في سجلات البنك، ما لم يصدر مستخدم البطاقة الرئيسية تعليمات إلى البنك لتوصيل تلك المزايا إلى عنوان آخر.

7-4 وينبغي تسلم المزايا من قبل مستخدم البطاقة الرئيسية شخصياً.

8-4 ويجوز للبنك إرسال إخطارات بخصوص المزايا والنقاط المستحقة إلى مستخدم البطاقة بالطريقة التي يراها مناسبة. وإذا طلب مستخدم البطاقة إرسال هذه الإخطارات برسالة نصية قصيرة، يجوز للبنك أن يلبي هذا الطلب مقابل رسوم بشرط توفر هذه الخدمة.

5- رد النقاط

1-5 يجوز لمستخدم البطاقة، فور استبدال النقاط، أن يستبدل بالنقاط مزايا فقط.

2-5 وإذا لم يتسلم مستخدم البطاقة الرئيسية ذي الصلة المزايا بعد الاستبدال، يجوز للبنك رد النقاط إلى حساب مستخدم البطاقة خلال فترة معقولة.

3-5 وإذا ألغى مستخدم البطاقة مبلغاً معيناً أنفقه، يجوز للبنك أن يخصم النقاط ذات الصلة المستحقة نتيجة الإنفاق المذكور. وإذا أظهر حساب مستخدم البطاقة رصيد نقاط سلبي، يجوز للبنك أن يخصص قيمة بالدرهم إلى القيمة السلبية المذكورة للنقاط حسب تقدير البنك ومطالبة مستخدم البطاقة بدفع المبلغ المذكور.

6- إساءة استخدام النقاط أو برنامج مكافآت الولاء

6-1 إذا أساء مستخدم البطاقة استخدام برنامج مكافآت الولاء، حسب تقدير البنك وحده، يجوز للبنك تعليق أو إنهاء توفير النقاط إلى مستخدم البطاقة المذكور فوراً. وحينئذ، يجوز للبنك أيضاً، تبعاً لتقديره، إلغاء النقاط المحتسبة فعلياً إلى مستخدم البطاقة.

6-2 يحدد أقصى عدد من النقاط يمكن استحقاقه على امتداد شهر ميلادي واحد بعدد النقاط المحسوبة وفقاً لحد الائتمان (حد الاستحقاق). ويؤكد مستخدم البطاقة أنه في حال تجاوز الإنفاق حد الائتمان في أي شهر ميلادي، يتوقف استحقاق النقاط بعد الوصول إلى حد الاستحقاق.

6-3 يحتفظ البنك بالحق في استبعاد أي مستخدم بطاقة من أي مشاركة أخرى في برنامج مكافآت الولاء، وإلغاء جميع النقاط المكتسبة سابقًا والمطالبة بالتعويض عن النقاط المستخدمة، إذا رأى البنك أن العميل تعمد إساءة الاستخدام، ومن ذلك على سبيل المثال لا الحصر الاحتيال للحصول على النقاط أو بيع أو سوء استخدام النقاط أو الحصول عليها أو الحصول على أو بيع أو سوء استخدام المزايا.

7- إنهاء برنامج مكافآت الولاء

7-1 يجوز للبنك في أي وقت ودون تقديم أسباب لذلك تعليق أو إنهاء مشاركة جميع أو أي مستخدم بطاقة في برنامج مكافآت الولاء.

7-2 وإذا أنهى البنك أو مستخدم البطاقة اتفاقية البطاقة، تعتبر هذه الشروط منهية كذلك.

7-3 وعند إنهاء مشاركة أي مستخدم بطاقة في برنامج مكافآت الولاء بموجب البند 7-1 أعلاه أو إنهاء هذه الشروط وفقاً للبند 7-2 أعلاه، تلغى جميع النقاط المحتسبة في حساب مستخدم البطاقة المعني فوراً ولا يمكن استبدال أي نقاط أخرى.

8- مسؤولية الموردين والمزايا

8-1 يؤكد مستخدم البطاقة أن المزايا مقدمة من البنك عن طريق الموردين، ولا يتحمل أي مسؤولية عن جودتها أو تسليمها في الوقت المناسب.

8-2 وفي حال اكتشاف أي عيب فيها، على مستخدم البطاقة الاتصال بالمورد واتخاذ الإجراء المناسب ضد المورد وليس البنك.

9-هذه الشروط وبرنامج مكافآت الولاء

يجوز للبنك بدون إخطار مستخدمي البطاقة، تعديل هذه الشروط وسياسات برنامج مكافآت الولاء.

10- تعويض مستخدم البطاقة للبنك

يقر كل مستخدم بطاقة بتعويض البنك والدفاع عنه وإبراء ذمته عند الطلب من جميع وضد الخسائر والدعاوى والمطالبات والإجراءات والأحكام والمخالفات والتعويضات والرسوم والتكاليف والمصاريف (ومنها أتعاب المحاماة) إلى جانب أي ضريبة مبيعات أو ضريبة أخرى (بغض النظر عن موعد دفعها أو تحملها) (أ) التي قد يتم تحملها أو تكبدها (بشكل مباشر أو غير مباشر) نتيجة أو فيما يتعلق بالاحتفاظ و/او إنفاذ أي من حقوق البنك بموجب هذه الشروط ، و/أو (ب) التي تنشأ

من أي تصرف أو تقاعس من جانب مستخدم البطاقة، و/أو (ج) التي تنشأ من أي معلومات خاطئة أو مضللة أو معلومات أخرى يقدمها أي مستخدم بطاقة إلى البنك. وتشمل هذه المصاريف، على سبيل المثال لا الحصر، أي تكاليف إدارة داخلية ومصاريف إدارية للبنك.

11- المقاصة

يجوز للبنك في أي وقت، قبل أو بعد أي طلب بموجب هذه الشروط، دون إخطار مستخدم البطاقة، استخدام أي رصيد دائن بأي عملة في أي حساب لمستخدم البطاقة في أي وقت بأي فرع للبنك لسداد التزامات مستخدم البطاقة بموجب هذه الشروط أو فيما يتعلق بها.

12- استقلالية البنود

متى ثبت بطلان أي شرط من هذه الشروط أو عدم صحته أو عدم قابلية تنفيذه بموجب قانون أي اختصاص، فلا تتأثر قانونية أو صحة أو قابلية تنفيذ هذا الشرط بموجب قانون أي اختصاص آخر.

13- معلومات مستخدم البطاقة

يوافق مستخدم البطاقة على تفويض البنك بتقديم أي معلومات خاصة به إلى أي طرف آخر، بما في ذلك المورد أو مصرف الإمارات العربية المتحدة المركزي أو أي وكالة ائتمانية أو شركة فرعية أو جهة تابعة للبنك.

14- القانون الحاكم والاختصاص

14-1 تخضع هذه الشروط لقوانين دولة الإمارات العربية المتحدة.

14-2 تختص محاكم إمارة دبي بالإمارات العربية المتحدة حصرياً بالفصل في أي نزاع يتفرع من الاتفاقية (ومن ذلك أي نزاع يتعلق بوجودها أو صحتها أو إنهائها). (النزاع).

14-3 ورد هذا البند 14 لمصلحة البنك فقط. وبغض النظر عما ورد أعلاه، لا يمنع البنك من إقامة أي دعاوى بخصوص أي نزاع أمام أي محاكم أخرى في الاختصاص. ويجوز للبنك إقامة إجراءات متزامنة في اختصاصات متعددة طالما يسمح القانون بذلك.

15- بنود عامة

15-1 يفوض كل مستخدم بطاقة البنك بتسجيل المكالمات الهاتفية بين موظفي البنك ومستخدم البطاقة، ويجوز استخدام هذه التسجيلات في المحكمة أو في أي إجراءات رسمية أخرى.

15-2 يعد استخدام البطاقة موافقة من المستخدم على هذه الشروط.

شروط وأحكام ودائع وكالة الأفراد

1- الغرض والوضع القانوني لهذه الشروط والأحكام

يرغب العميل في تعيين البنك وكيلاً له ولاستثمار أموال العميل في صندوق الوكالة على أساس وكالة غير مقيدة وفق مبادئ الشريعة الإسلامية ويرغب البنك في قبول هذا التعيين بموجب شروط نموذج وديعة الوكالة وهذه الشروط والأحكام (التي تقرأ وتفسر معاً وتشكل معاً "**الاتفاقية**").

2- **التعريفات**

يكون للكلمات التالية في هذه الاتفاقية المعاني الواردة أدناه، ما لم يقتض السياق خلاف ذلك وما لم يرد لها تعريف مخالف في أي موضع آخر في الاتفاقية:

"**الاتفاقية**" يقصد بها المعنى المحدد لها في البند 1 أعلاه؛

"**الربح المتوقع**" يقصد به الربح المتوقع من الاستثمار على النحو الوارد في نموذج وديعة الوكالة؛

"**البنك**" يقصد به بنك دبي الإسلامي ش م ع؛

"**يوم العمل**" يقصد به أي يوم بخلاف أيام الجمعة أو السبت أو أي عطلة رسمية يفتح فيه البنك أبوابه للعمل في دولة الإمارات العربية المتحدة؛

"**العميل**" يقصد به العميل الموضحة بياناته في نموذج وديعة الوكالة؛

"**الاستثمار**" ويعني استثمار البنك لأموال العميل على أساس وكالة غير مقيدة في صندوق الوكالة لدى البنك على أمل تحقيق الربح المتوقع، على النحو الوارد بالتفصيل في نموذج وديعة الوكالة؛

"**مبلغ الاستثمار**" يقصد به المبلغ المستثمر بواسطة البنك (نيابة عن العميل) في الاستثمار بموجب الاتفاقية على النحو الوارد في نموذج وديعة الوكالة؛

"**عملة الاستثمار**" فيما يتعلق بالاستثمار، يقصد بها العملة التي يجري بها الاستثمار على النحو الوارد في نموذج وديعة الوكالة؛

"**تاريخ الاستثمار**" يقصد به التاريخ الذي يكون فيه مبلغ الاستثمار واجب السداد من العميل إلى البنك على النحو الوارد في نموذج وديعة الوكالة؛

"**تاريخ (تواريخ) استحقاق الاستثمار**" يقصد به التاريخ/التواريخ التي يقوم فيها البنك بتصفية (على أساس التصفية الفعلية أو التقديرية، وفق تقديره وحده) ودفع عائدات استحقاق الاستثمار (أو أي جزء من عائدات استحقاق الاستثمار التي تم إعادة استثمارها بموجب الشرط 4-7) إلى العميل على النحو الوارد في نموذج وديعة الوكالة؛

"**عائدات استحقاق الاستثمار**" يقصد به المبلغ المساوي لعائدات تصفية الاستثمار (عقب التصفية الفعلية أو التقديرية لهذا الاستثمار، حسبما يقتضي الحال) الواجب السداد من البنك إلى العميل مقابل الاستثمار في تاريخ (تواريخ) استحقاق الاستثمار، والذي قد يكون مبلغاً مساوياً لإجمالي مبلغ الاستثمار المستحق حينئذ وربح الاستثمار بعد خصم أي مبالغ مستحقة للبنك وفقاً لهذه الاتفاقية، بما في ذلك أي حافز أداء إن وجد؛

"**فترة الاستثمار**" يقصد بها، ما لم يتم إنهاء الاستثمار قبل ذلك وفق الاتفاقية، الفترة التي تبدأ من وتشمل تاريخ الاستثمار حتى، ولكن لا تشمل، تاريخ استحقاق الاستثمار؛

"**ربح الاستثمار**" يقصد به فيما يتعلق بالاستثمار الربح المحقق والمكتسب فعلياً من الاستثمار؛

"**حافز الأداء**" يقصد به المبلغ الزائد عن الربح المتوقع للاستثمار والمستحق للبنك كحافز أداء للاستثمار؛

"**أحكام الشريعة**" يقصد بها مجموعة المبادئ والقواعد المستمدة من القرآن الكريم والسنة النبوية (أقوال وأفعال وإقرارات وعادات النبي محمد صلى الله عليه وسلم) والإجماع (إجماع علماء المسلمين الأكفاء) والقياس (التشابه والاستدلال الشرعي المستنبط من القرآن والسنة) المنطبقة على المعاملات المالية على النحو الوارد في المعايير الشرعية المنشورة بواسطة (هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية) والقرارات ذات الصلة من مجمع الفقه الإسلامي الدولي والبيانات الشرعية الصادرة من الهيئة الشرعية؛

"**الهيئة الشرعية**" يقصد بها هيئة الرقابة الشرعية والفتوى التابعة للبنك من حين لآخر؛

"**الوكالة**" يقصد بها عقد الوكالة الذي يعين العميل بمقتضاه (بصفته الموكل) البنك وكيلاً له غير مفصحاً عنه لمباشرة الاستثمار نيابة عنه أو استثمار أمواله في صندوق الوكالة بالبنك مقابل رسم ثابت أو /أو حافز أداء.

"**نموذج وديعة الوكالة**" يقصد به النموذج المرفق به هذه الشروط والأحكام والذي يتضمن بالتفصيل، من بين أشياء أخرى، الشروط التجارية للاستثمار؛

"**صندوق الوكالة**" يقصد به الصندوق المستقل للأصول والاستثمارات الذي أنشأه البنك لغرض استثمار مبالغ الاستثمار.

وما لم ينص على خلاف ذلك:

(1) الإشارة إلى جنس من الاجناس يندرج تحتها سائر الأجناس الأخرى والعكس صحيح،

(2) الإشارة إلى المفرد تشمل الجمع

(3) الشخص يدخل في حكمه أي فرد أو شركة أو مؤسسة أو شركة أو هيئة أفراد (بما في ذلك أي شراكة أو صندوق ائتماني أو صندوق مالي أو ائتلاف مشترك أو حكومة أو ولاية أو هيئة أو مؤسسة او أي كيان آخر سواء كانت تتمتع بشخصية قانونية مستقلة أم لا).

3- تعيين البنك

بموجب تحرير نموذج وديعة الوكالة، يعين العميل البنك وكيلاً له لاستثمار أموال العميل في صندوق الوكالة على أساس وكالة غير مقيدة وفق مبادئ الشريعة الإسلامية وبموجب الشروط والأحكام الواردة في نموذج وديعة الوكالة ويفوض البنك فيما يتعلق بذلك من أجل:

(أ) استثمار مبلغ الاستثمار من خلال الدخول في معاملات متوافقة مع الشريعة الإسلامية نيابة عن العميل ولحساب العميل. يفوض العميل البنك لاستثمار المبلغ المستثمر في كافة الأنشطة المالية والاستثمارية لصندوق الوكالة؛

(ب) القيام بكافة الأعمال تماماً كما لو كان العميل يقوم بها بنفسه فيما يتعلق بهذه المعاملات؛

(ج) التفاوض نيابة عن العميل في هذا الشأن؛ و

(د) ممارسة كافة الصلاحيات الأخرى ذات الصلة، نيابة عن العميل، واللازمة لتمكينه من الوفاء بالتزاماته بموجب الاتفاقية.

3-1 يوافق البنك بموجب قبوله لنموذج وديعة الوكالة المحررة والمستكملة أصولاً، على التصرف وكيلاً عن العميل فيما يتعلق بتنفيذ الاستثمار على النحو المنصوص عليه في الاتفاقية. وباستثناء ما تنص عليه الاتفاقية صراحة أو بحسب ما يقتضيه القانون، لا يكون للبنك أي سلطة في تمثيل أو إلزام العميل، أو اعتزامه القيام بذلك. ويقر العميل ويوافق أنه يتحمل وحده مسؤولية تقييم واعتماد وقبول الاستثمار بناءً على الشروط الواردة في الاتفاقية.

3-2 يتحمل البنك المهام المنصوص عليها صراحة فقط في الاتفاقية. ولا تشتمل الاتفاقية على أي بنود تتضمن أي مهام إضافية على البنك أو تعتبر البنك الأمين الحافظ أو الوكيل الائتماني للعميل أو أي شخص آخر.

3-3 يتعهد البنك بموجبه أنه سيتصرف، أثناء أداء التزاماته بموجب الاتفاقية، بحسن نية وسوف يدير الاستثمار بنفس درجة الاهتمام التي كان سيوليها إذا كان يدير استثماراً لحسابه الخاص.

3-4 يجوز للبنك الامتناع عن القيام بأي شيء قد يشكل، من وجهة نظره الخاصة، انتهاكاً لأي قانون أو نظام أو قد يكون موجباً لإقامة دعوى من قبل أي شخص، ويجوز له القيام بأي شيء يراه، من وجهة نظره الخاصة، ضرورياً أو مطلوباً للامتثال لأي قانون أو لائحة لأي سلطة قضائية.

3-5 مقابل قيام البنك بالتصرف وكيلاً عن العميل، يستحق البنك ما يلي:

(أ) رسم الوكالة الثابت المحدد في نموذج وديعة الوكالة (إن وجدت)؛ و

(ب) حافز الأداء.

4- الاستثمار

4-1 يقر العميل ويوافق أنه يدخل في هذه الاتفاقية والاستثمار للأغراض التي تتيح له استثمار أمواله على أساس وكالة غير مقيدة وبما يتوافق مع مبادئ الشريعة الإسلامية. ويتعهد العميل بالامتثال والالتزام بمبادئ الشريعة الإسلامية في كافة الأوقات طوال مدة الاتفاقية.

2-4 يوجه العميل، بموجب إتمام وتحرير نموذج وديعة الوكالة، البنك بشكل نهائي ودون قيد أو شرط بالدخول في الاستثمار المحدد في نموذج وديعة الوكالة بناءً على ومع مراعاة الشروط الواردة في الاتفاقية.

3-4 يقر العميل ويوافق على أنه يجوز للبنك، ولكن دون أن يكون ملزماً بذلك، فصل مبلغ الاستثمار المستلم من العميل عن أمواله الخاصة وأموال العملاء الآخرين ولكن يجوز له بشكل عام دمج مبلغ الاستثمار مع أموال البنك نفسه.

4-4 يفوَّض البنك بالتصرف على أساس التعليمات المقدمة في نموذج وديعة الوكالة. وإذا كان البنك بحاجة إلى أي تعليمات أو توضيحات أخرى من العميل، يحق للبنك طلب هذه المعلومات أو التوضيحات حسبما يراه مناسباً للوفاء بالتزاماته بموجب الاتفاقية ويجوز له رفض التصرف، دون تحمل أي مسؤولية، إلى أن يحصل على تلك التعليمات أو التوضيحات.

5-4 يتم تنفيذ الاستثمار لصالح ولحساب العميل ولكن باسم البنك أو باسم الوكيل الذي يحدده البنك. ويجوز للبنك أداء مهام الوكالة المسندة له بموجب الاتفاقية بنفسه أو من خلال وكلاء أو وكلاء فرعيين آخرين حسب رغبته ووفق تقديره وحده.

6-4 يتحمل العميل كافة المسؤوليات والمخاطر بشأن (1) الاستثمار (الذي يتضمن، تجنباً للشك، مخاطر الخسارة الجزئية أو الكلية لمبلغ الاستثمار)؛ (2) كافة الأفعال التي يقوم بها البنك كوكيل للعميل باستثناء تلك المخاطر الناتجة عن الإهمال الجسيم أو سوء التصرف المتعمد أو انتهاك الالتزامات بموجب الاتفاقية من قبل البنك. ولا يتحمل البنك أي مسؤولية أو التزام تجاه العميل عن أي مخاطر أو خسائر فعلية فيما يتعلق بالاستثمار (بما في ذلك الأداء) باستثناء تلك المخاطر أو الخسائر الفعلية (والتي لا تتضمن أي تكاليف للفرص أو تكاليف التمويل) الناتجة عن الإهمال الجسيم أو سوء التصرف المتعمد أو مخالفة الالتزامات بموجب الاتفاقية من جانب البنك.

7-4 إذا كان ربح الاستثمار الناتج عن الاستثمار أقل من الربح المتوقع، يقر العميل ويوافق بموجبه أنه سيكون مستحقاً فقط للحصول على الربح الفعلي الناتج من الاستثمار (إن وجد).

8-4 يحق للبنك، دون تحمل أي مسؤولية، الانسحاب من الاستثمار في أي وقت خلال فترة الاستثمار:

(أ) إذا كان أي إقرار أو ضمان مقدم من العميل بموجب البند (6) أدناه غير صحيح أو غير دقيق أو إذا أصبح غير دقيق أو في حالة وجود أي مخالفة أخرى للاتفاقية من جانب العميل؛ أو

(ب) إذا أصبح استمرار مشاركته في الاستثمار غير قانوني بموجب أي سلطة قضائية.

5- المدفوعات

1-5 بالتوقيع على هذه الاتفاقية، يفوض العميل بشكل نهائي ودون قيد أو شرط البنك بإيداع عائدات السلم التي تساوي مبلغ الاستثمار في موعد أقصاه تاريخ الاستثمار ولاستثمار هذه الأموال وفق الاتفاقية.

2-5 عقب التصفية (على أساس التصفية الفعلية أو التقديرية)، يجوز للبنك تحويل عائدات استحقاق الاستثمار الناتجة من الاستثمار، بعد إجراء الخصومات الواردة في البند 5-6 أدناه، في تاريخ (تواريخ) استحقاق الاستثمار وفق التعليمات الواردة في نموذج وديعة الوكالة. وإذا تجاوز ربح الاستثمار، في أي تاريخ استحقاق للاستثمار، الربح المتوقع، يحق للبنك حينئذ الاحتفاظ بأي مبلغ زائد كحافز أداء.

3-5 يجوز للعميل، بموجب تقديم إخطار خطي إلى البنك، المطالبة بإجراء تصفية فورية أو إنهاء فوري للاستثمار قبل أي تاريخ استحقاق للاستثمار. ويكون أي من هذه الطلبات لتصفية مبلغ الاستثمار بالكامل المستحق في ذلك الوقت وليس لجزء منه فقط.

4-5 في حالة إنهاء أو تصفية الاستثمار بموجب البند 4-9 أو البند 5-4 أعلاه، يجوز للبنك، عقب التصفية الفعلية أو التقديرية (حسبما يكون الحال)، في غضون خمسة (5) أيام عمل من هذا الإنهاء، تحويل عائدات استحقاق الاستثمار مع ربح الاستثمار المحقق كما في تاريخ هذا الإنهاء إلى العميل. ويقر العميل ويوافق على حق البنك في أن يخصم من ربح الاستثمار و/أو مبلغ الاستثمار مبلغ مساو للخسائر الفعلية المتكبدة أو التكاليف المتكبدة نتيجة الإنهاء المبكر أو التصفية المبكرة للاستثمار بموجب البند 4-9 أو البند 5-4 أعلاه. ودرءً للشك، إذا طلب العميل تصفية أو إنهاء الاستثمار قبل تاريخ الاستحقاق، يحق للبنك تصفية أو إنهاء الاستثمار ويحق له حينئذ، إضافة إلى رسم الوكالة، حافز أداء (من أرباح الوكالة المحققة فعلياً) يحسب وفقاً للشروط المبينة في نموذج وديعة الوكالة.

5-5 ويفوض العميل البنك بموجبه ويخطره بأن يقوم، قبل دفع أي مبلغ إلى العميل، بخصم ما يلي من أي عائدات استحقاق استثمار:

(أ) كافة التكاليف والالتزامات والنفقات الفعلية التي يتكبدها البنك فيما يتعلق بالاستثمار؛ و

(ب) أي حافز أداء منطبق.

6- الإقرارات

1-6 يقر العميل ويضمن بموجبه للبنك ما يلي:

(أ) أنه مؤسس وقائم حسب الأصول والقانون[1]؛ و/أو أن لديه السلطة والصلاحيات الكاملة للدخول في الاتفاقية والاستثمار؛

(ب) أنه تنشأ بموجب الاتفاقية التزامات سارية ونافذة وملزمة قانوناً عليه وأنه لا ينتهك أي قانون أو نظام معمول به أو أي التزامات قانونية أو تعاقدية أخرى (بما في ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، مستنداته التأسيسية[2]) مناطة به؛

(ج) أن كافة الأفعال والشروط والأشياء التي يجب تنفيذها والوفاء والقيام بها من أجل (1) تمكينه قانوناً من الدخول في وممارسة حقوقه بموجب وتنفيذ والامتثال للالتزامات المنصوص على تحمله لها بموجب الاتفاقية، و (2) ضمان أن

[1] يطبق فقط على الشخص الاعتباري خلاف الأفراد
[2] يطبق فقط على الشخص الاعتباري خلاف الأفراد

الالتزامات المنصوص على تحمله لها بموجب الاتفاقية قانونية وسارية وملزمة ونافذة، قد تم تنفيذها والوفاء والقيام بها؛

(د) عدم وجود أي قضايا أو دعاوى تحكيم أو دعاوى إدارية (بما في ذلك أي دعاوى مرتبطة بالإفلاس، أو الحل أو التصفية أو أي دعاوى مماثلة[3]) معلقة، أو مقامة أو مهدد بإقامتها ضده؛

(ه) أنه تحرى واقتنع بتوافق الاتفاقية والمعاملات المنصوص عليها في الاتفاقية مع الشريعة الإسلامية، وأنه لن يبدي أي اعتراض بخصوص توافق الاتفاقية مع الشريعة الإسلامية وأنه لن يقيم أي دعوى ضد البنك على أساس عدم توافق الاتفاقية والمعاملات المنصوص عليها فيها مع مبادئ الشريعة الإسلامية؛ و

(و) أنه لم يعتمد على البنك أو أي إقرار خطي أو فتوى أو رأي أو أي مستندات أخرى تم إعدادها بواسطة أو بالنيابة عن أو بناء على طلب البنك لأغراض تحديد أو إقرار أن الاتفاقية متوافقة مع الشريعة الإسلامية.

2-6 أبرمت كافة الإقرارات والضمانات المنصوص عليها في هذا البند 6 في تاريخ سريان هذه الاتفاقية ويتم اعتبارها مكررة في كل يوم من فترة الاستثمار (بما في ذلك، لتجنب الشك، كل يوم في أي فترة يتم إعادة استثمار الأموال فيها بموجب البند 4-8 أعلاه) مع الإشارة في كل حالة إلى الوقائع والظروف القائمة حينئذ.

7- التعويض

يلتزم العميل بتعويض البنك ومسؤوليه وموظفيه ووكلائه وممثليه المعينين أصولاً ("**الأشخاص مستحقي التعويض**") من وضد أي من وكافة المسؤوليات والالتزامات والخسائر والتكاليف (باستثناء الفائدة وتكاليف الفرص وتكاليف التمويل) والنفقات والرسوم الفعلية (بما في ذلك الضرائب والأتعاب والنفقات القانونية الفعلية المتحملة فيما يتعلق بأي إنفاذ للاتفاقية)، وعن أي وكافة الأضرار والغرامات والمطالبات والدعاوى القانونية والأحكام من أي نوع وبأي طبيعة المفروضة على أو المتحملة أو المؤكدة علي أي من الأشخاص مستحقي التعويض، والتي تنشأ بسبب أو فيما يتعلق بالاتفاقية أو الاستثمار أو الترتيبات والمعاملات المنصوص عليها في الاتفاقية.

8- العملة

1-8 يتم سداد المدفوعات المنصوص عليها في هذه الاتفاقية بواسطة العميل:

(أ) في حالة مبلغ الاستثمار، بعملة الاستثمار المحددة في نموذج وديعة الوكالة؛

(ب) في حالة أي تكلفة أو نفقات أو ضريبة، بالعملة التي تم تحمل هذه التكلفة أو النفقات أو الضريبة بها؛

[3] يطبق فقط على الشخص الاعتباري خلاف الأفراد

(ج) في حالة أي رسوم أو أي مبلغ آخر، بالعملة المنصوص على سداد هذه الرسوم أو المبلغ الآخر بها.

2-8 إذا كان يجب تحويل أي مبلغ مستحق من العميل بموجب الاتفاقية ("**المبلغ**") أو أي أمر أو حكم صادر فيما يتعلق بأي مبلغ يجب تحويله من العملة ("**العملة الأولى**") التي يجب سداد المبلغ بها إلى عملة أخرى ("**العملة الثانية**") لغرض (1) رفع أو تقديم دعوى أو إثبات ضد العميل، أو (2) الحصول على أمر أو حكم في أي محكمة أو أي هيئة قضائية ضد العميل، أو (3) إنفاذ أي أمر أو حكم صادر ضد العميل؛ ففي كل حالة فيما يتعلق بالاتفاقية، يتعين على العميل، كالتزام مستقل، تعويض البنك عن وضد أي خسارة يتم تحملها نتيجة أي اختلاف بين (أ) سعر الصرف المستخدم لذلك الغرض لتحويل المبلغ من العملة الأولى إلى العملة الثانية و(ب) سعر أو أسعار الصرف التي يشتري بها البنك في ظروف العمل العادية العملة الأولى بالعملة الثانية عند استلامه للمبلغ.

9- الإنهاء

1-9 تسري الاتفاقية من تاريخ قبول البنك لنموذج وديعة الوكالة المستكمل والموقع أصولاً وتظل سارية إلى أن يتم إنهاء الاستثمار وفق شروط الاتفاقية.

2-9 أي ممارسة من قبل البنك لحقوقه بموجب البند 4-9 أعلاه أو من قبل العميل لحقوقه بموجب البند 5-4 أعلاه يتم اعتبارها إنهاءً للاستثمار حينما يتم سداد كافة المبالغ المطلوبة نتيجة هذا الإنهاء بالكامل بموجب البند 5-2 أو البند 5-5 أعلاه (حسب الحالة).

3-9 لن يؤثر إنهاء الاتفاقية أو يسقط أو يخل بأي حق أو التزام على البنك أو العميل ينشأ قبل الإنهاء.

10- الإخطارات

1-10 يتم إرسال كافة الإخطارات المرسلة من البنك إلى العميل إلى آخر عنوان للعميل أخطر به العميل البنك. ويجب إرسال الإخطارات المقدمة من العميل إلى البنك إلى بنك دبي الإسلامي ش م ع، ص.ب: 1080، دبي، الإمارات العربية المتحدة. ويجوز إرسال الإخطارات بأي من الصور التالية (1) باليد أو (2) عبر الفاكس (مقابل تأكيد التسليم الذي ينشئه الجهاز) أو (3) عبر البريد المسجل أو البريد السريع.

2-10 وسيتم اعتبار الإخطارات المرسلة سارية في الحالات التالية:

(أ) إذا كانت باليد: في الوقت المعروض في تقرير الإرسال والذي يؤكد على نجاح التسليم، و

(ب) إذا كانت عبر الفاكس: في الوقت المعروض في تقرير الإرسال والذي يؤكد على نجاح التسليم، و

(ج) إذا كانت عبر البريد المسجل أو البريد السريع: عند تسليمها أو تركها لدى العنوان ذي الصلة على النحو المعروض في إثبات التسليم الموقع.

10-3 يجب أن تكون كافة المراسلات أو الإخطارات أو المستندات المحررة أو المسلمة بموجب الاتفاقية باللغة الإنجليزية.

10-4 يقر العميل والبنك أن يخطرا بعضهما بعضاً، وفقاً للقواعد والإجراءات الداخلية لدى البنك، بأنه يجوز تسجيل كافة الاتصالات الهاتفية من أو إلى البنك أو العميل فيما يتعلق بأي أمر مرتبط بالاتفاقية ويوافق العميل على تسجيل كافة المحادثات الهاتفية ويوافق على تقديم هذه التسجيلات كإثبات في أي دعاوى مرتبطة بأي أمر تنص عليه هذه الاتفاقية.

11- التنازلات

11-1 إن عدم ممارسة أي حق أو تدبير قانوني فيما يتعلق بهذه الاتفاقية أو التباطؤ في ذلك لن يتم التعامل معه باعتباره تنازلاً عن أي من ذلك، كما أن الممارسة الفردية أو الجزئية لأي حق أو تدبير قانوني لن يتم التعامل معها باعتبار أنها تمنع أي ممارسة أخرى لهذا الحق أو التدبير القانوني. وتعتبر الحقوق والتدابير القانونية المنصوص عليها هنا تراكمية وليست مقصورة على أي حقوق أو تدابير قانونية ينص عليها القانون.

11-2 يتنازل العميل بشكل نهائي وعام عن كافة الحصانات التي تتوفر له أو لأصوله أو عائداته بأي صورة خلاف ذلك في أي سلطة قضائية، بما في ذلك الحصانة فيما يتعلق بتقديم أي إعفاء بموجب أي أمر أو حكم قضائي صادر لتنفيذ أو استعادة أصول أو عائدات وإصدار أي إجراء ضد عائداته أو أصوله لإنفاذ حكم أو قرار تحكيم أو، في دعوى عينية، للقبض على أو احتجاز أو بيع أي من أصوله أو عائداته.

12- مجمل الاتفاق

تتضمن هذه الاتفاقية الاتفاق والتفاهم الكامل بين البنك والعميل فيما يتعلق بالاستثمار وتلغي كافة الاتفاقيات السابقة بين البنك والعميل فيما يتعلق بالاستثمار.

13- الفصل بين الأحكام

إذا أصبح، في أي وقت، أي حكم من أحكام الاتفاقية باطلاً أو غير قانوني أو غير نافذ من أي ناحية بموجب قانوني أي سلطة قضائية، فإن ذلك البطلان أو انعدام القانونية أو النفاذ لا يؤثر بأي حال من الأحوال على صحة وقانونية ونفاذ سائر أحكام الاتفاقية الأخرى أو على صحة وقانونية ونفاذ هذا الحكم بموجب قانون أي سلطة قضائية أخرى.

14- التنازل

14-1 تكون هذه الاتفاقية ملزمة وتسري في حق البنك والعميل وخلفائهما والمتنازل لهم المعنيين وورثتهما وممثليهما القانونيين أو أي منهم.

14-2 لا يجوز للعميل نقل أو التنازل عن أي من حقوقه أو التزاماته بموجب الاتفاقية. ويجوز للبنك نقل أو التنازل عن حقوقه أو التزاماته بموجب الاتفاقية إلى أي شركة تابعة دون موافقة العميل.

15- التعديلات

لا يعتد بأي تعديلات أو إضافات إلى الاتفاقية ما لم يتم تحريرها خطياً وتوقيعها بواسطة البنك والعميل.

16- **حقوق الغير**

لا يكون لمن ليس طرفاً في الاتفاقية أي حقوق لإنفاذ أو الاستمتاع بأي فائدة من أي بند من بنود الاتفاقية.

17- **القانون الحاكم والاختصاص القضائي**

17-1 تخضع هذه الاتفاقية وتفسيرها وتنفيذها وسريانها وتؤول وفق قوانين إمارة دبي والقوانين الاتحادية لدولة الإمارات العربية المتحدة ومبادئ الشريعة الإسلامية على النحو الذي تفسره الهيئة الشرعية لدى البنك، وفي حالة حدوث تعارض بينهما، يعمل بأحكام الشريعة.

17-2 يخضع العميل بموجبه وبشكل نهائي إلى السلطة القضائية غير الحصرية لمحاكم دبي للنظر أو الفصل في أي قضية أو دعوى قانونية أو قضائية ولتسوية أي نزاعات قد تنشأ بسبب أو فيما يتعلق بالاتفاقية.

17-3 إن الخضوع للسلطة القضائية لمحاكم دبي لا يقيد حق البنك في إقامة الدعاوى ضد العميل في أي محكمة تابعة لأي سلطة قضائية مختصة. ويقر العميل ويوافق أنه يحق للبنك إقامة دعاوى في سلطة قضائية واحدة أو أكثر من تلك السلطات القضائية التي يقيم فيها العميل أو يمتلك أصولاً أو يزاول أعماله فيها.

18- **التنازل عن الفائدة**

يقر البنك والعميل ويوافقان على أن مبدأ دفع فائدة يتعارض مع الشريعة الإسلامية، وعليه، بقدر ما قد تفرضه أي محكمة، سواء بموجب التعاقد أو أي قانون أو التزام بدفع فائدة، يتنازل البنك والعميل بشكل نهائي ودون قيد أو شرط ويرفضان أي استحقاق لاسترداد الفائدة من بعضهما البعض.

19- **السرية**

يتعهد كل من البنك والعميل بالحفاظ على سرية المعلومات الواردة في الاتفاقية وشروط الاستثمار وعدم الكشف عن أي من هذه المعلومات أو الشروط إلى أي شخص آخر غير:

(أ) المسؤولين والموظفين وأعضاء مجلس إدارة والاستشاريين المهنيين والمدققين والمراجعين والشركاء ممن يحتاجون إلى معرفة هذه المعلومات لأغراض متعلقة بالاتفاقية؛

(ب) الأشخاص الذين يجب كشف هذه المعلومات لهم بموجب حكم أي محكمة تابعة لأي سلطة قضائية مختصة أو أي جهة أو هيئة حكومية أو مصرفية أو رقابية أو ضريبية أو أي جهة أو هيئة مماثلة أو بموجب أي قانون أو نظام معمول به؛ أو

(ج) الأشخاص الذين يجب كشف هذه المعلومات لهم فيما يتعلق بأي، أو لأغراض أي، خصومة أو دعوى تحكيم أو دعوى إدارية أو أي تحقيق أو دعوى قضائية أو نزاع آخر.

الشروط والأحكام العامة لتسهيل السلم

يقصد بالمصطلحات المكتوبة بخط سميك والواردة في هذه الشروط والأحكام العامة نفس المعنى الذي تحمله المصطلحات المعرفة في الملحق (3) من عقد السلم.

وفقاً للمادة (7) من عقد السلم، يظل عقد السلم خاضعاً للشروط والأحكام العامة التالية:

1- التعهدات والضمانات

يوافق البائع ويتعهد ويضمن بأن:

1-1 البائع يمتلك كافة الصلاحيات والسلطات اللازمة لإبرام عقد السلم ومستندات المعاملة (حسب تعريفها في عقد السلم) وإجراء المعاملات الواردة به؛

2-1 يشكل عقد السلم ومستندات المعاملة التزاماً سارياً وملزماً ونافذاً للبائع وفق شروطهما وأحكامها؛

3-1 إن تحرير وتسليم وأداء البائع لمستندات المعاملة وقيام البائع بالمعاملة الواردة في مستندات المعاملة لن:

(أ) يشكل انتهاكاً لأي قوانين معمول بها في دولة الإمارات العربية المتحدة أو أي اختصاص آخر يخضع له البائع أو أن يكون مطلوباً من البائع الحصول على أي اعتماد أو موافقة أو تنازل، أو أن يودع لدى، أي شخص أو جهة (حكومية أو غيرها) ولم يتم الحصول عليها أو القيام بها؛

(ب) يؤدي إلى انتهاك أو أي خرق يشكل إخلالاً (أو أي حالة تقصير مع الإخطار أو انقضاء المدة أو كليهما قد يصبح إخلالاً) بموجب أي اتفاق أو تتسبب في تعجيل أي مديونية أو يترتب عليها أي حق في الإنهاء أو زيادة أي مبالغ مستحقة أو تقليل أية مبالغ مستحقة القبض أو تغيير أية حقوق أخرى بمقتضى أو تعارضاً مع أي عقد جوهري أو مستندات المعاملة أو عقد إيجار أو رخصة أو تصريح أو امتياز أو سند أو التزام آخر يكون البائع طرفاً فيه أو يكون هو أو أصوله ملتزماً به.

(ج) يتسبب في إنشاء أو فرض أي عبء أو قيد على السلع أو أي جزء منها.

4-1 تأكد البائع بنفسه من صحة وكفاية سعر شراء السلم؛

5-1 حصل البائع على كافة المعلومات الضرورية المتعلقة بالمخاطر والطوارئ والظروف الأخرى التي قد تؤثر على قدرة البائع للتأكد من إنتاج وتسليم السلع للمشتري وفق شروط عقد السلم وفي هذا الصدد يقبل البائع تحمل المسؤولية الكاملة عن كافة الصعوبات والتكاليف غير المتوقعة للتأكد بنجاح من تسليم السلع (في تاريخ أو تواريخ التسليم ذات الصلة أو قبله أو قبلها وفي مكان التسليم الذي أخطر به المشتري) للمشتري طبقاً لما ورد في عقد السلم؛

6-1 ليس هناك إجراءً قانونياً أو إدارياً أو تحكيمياً أو أي إجراء آخر أو أي تحقيق حكومي، حالي أو معلق، أو يشكل على حد علم البائع تهديداً أو يؤثر بشكل أو بآخر على البائع أو السلع أو على أي جزء منها ولا يدري البائع بأي حقيقة يمكن توقعها بشكل معقول لتشكيل الأساس لأي إجراء أو تحقيق يتعلق بأي شكل من الأشكال بالبائع؛

7-1 يعد التزام البائع بموجب عقد السلم بتسليم السلع وفقاً لجدول التسليم (حسب تعريفه في عقد السلم) التزاماً مطلقاً ولا يعد بأي حال من الأحوال مشروطاً أو عارضاً أو قائماً على أي عامل أو أي عقود أو تراخيص أو قدرة البائع أو إخفاقه لأي سبب من الأسباب لتوريد السلع المشار إليها في عقد السلم؛

8-1 جميع المعلومات المقدمة من البائع للمشتري بشأن كل مستند من مستندات المعاملة صحيحة ومكتملة ودقيقة من كافة الأوجه المادية ولا يدري البائع بأي حقائق أو ظروف جوهرية لم يتم الإفصاح عنها للمشتري؛ و

9-1 تظل كل من التعهدات والضمانات المقدمة بموجب الفقرة (1) سارية بعد تحرير عقد السلم ومستندات المعاملة الأخرى ومعدة في تاريخه وتعتبر متكررة عند كل تاريخ تسليم مع الإشارة في كل حالة إلى الوقائع والملابسات القائمة آنذاك.

2- **التعويض**

2-1 **التعويض**

(أ) يتعهد البائع بتعويض المشتري عن أي تكلفة أو مطالبة أو خسارة أو مصروفات (وتشمل الأتعاب القانونية) أو التزام مع أي ضريبة عليها، قد يتحملها أو يتكبدها نتيجة وقوع أي حالة تقصير من قبل البائع في أداء أي من الالتزامات المنصوص على تحملها بموجب عقد السلم أو أي مستندات معاملة أخرى؛ و

(ب) يعوض البائع بموجبه المشتري عند الطلب عن أي خسائر أو مصروفات أو رسوم أو أضرار فعلية يتكبدها المشتري في الوفاء الواجب بالتزاماته بموجب عقد السلم أو أي مستندات معاملة أخرى؛

3- الضمان

3-1 كضمان لأداء التزامات البائع الواردة في هذه الاتفاقية، يقوم البائع بتحرير وتقديم مستندات الضمان الواردة في نموذج الطلب بالشكل والمضمون اللذان سيقررهما المشتري ويقوم بما يلي:

(أ) تحرير أي صكوك ومستندات أخرى وفقاً لما يطلبه المشتري من حين لآخر لغرض ضمان و/أو إتمام الضمان المقدم أو الذي سيتم تقديمه لصالح المشتري بشكل كامل؛ و

(ب) إنشاء أي ضمان آخر لتأمين التزامات البائع المنصوص عليها في عقد السلم وفقاً لما قد يطلبه المشتري من البائع من حين لآخر.

4- التعهـــدات

على البائع:

4-1 الالتزام على الفور بأي طلب أو إخطار مقدم من المشتري بشأن طلب أي معلومات أو مستندات؛

4-2 الحصول والالتزام بالشروط والقيام بكل ما يلزم لتمكينه قانوناً من إبرام والوفاء بالتزامات البائع بموجب كل مستند من مستندات المعاملة؛

4-3 إبلاغ المشتري على الفور بوقوع أي حالة تقصير؛

4-4 ضمان أن تكون مطالبات المشتري من البائع بموجب مستندات المعاملة التي يكون البائع طرفاً فيها متكافئة على الأقل في جميع الأوقات مع مطالبات جميع الدائنين الآخرين غير المضمونين للبائع باستثناء هؤلاء ممن تفضل مطالبهم بأي إفلاس أو إعسار أو تصفية أو قوانين مماثلة أخرى للطلب العام؛

4-5 إخطار المشتري على الفور (خلال مدة معقولة) قبل تاريخ التسليم المعني في حال تعرض البائع لأي صعوبة (صعوبات) في الحصول على كمية السلع؛

4-6 إخطار المشتري بالتغييرات في عنوان البائع؛

4-7 إخطار المشتري فوراً بأي تغيير يخص البائع في مهنته أو عمله، حسب الأحوال؛ وتقليل راتبه وأي معلومات أخرى ذات صلة ينبغي تزويد المشتري بها بشكل معقول؛

4-8 إخطار المشتري خلال خمسة (5) أيام عمل على الأقل بسفر البائع (للعمل أو لأي أغراض أخرى) خارج دولة الإمارات العربية المتحدة؛

4-9 الالتزام من كافة الأوجه الجوهرية بالقوانين المطبقة.

5- **حالات التقصير**

تعتبر الحالات التالية حالات تقصير بموجب عقد السلم:

5-1 أي تعهد أو إفادة من قبل البائع في أي مستند من مستندات المعاملة أو في أي إخطار أو مستند أو شهادة أو إفادة أخرى مقدمة من قبل البائع أو فيما يتعلق بمستند المعاملة يكون أو يثبت عدم صحته أو تضليله بأي وجه من الأوجه الجوهرية عند إعداده أو اعتباره معداً أو متكرراً.

5-2 تعذر على البائع تسليم السلع و/أو الوفاء أو الالتزام حسب الأصول بأي من الالتزامات المنصوص على توليها بموجب أي من مستندات المعاملة أو بموجب أي اتفاقيات أو مستندات أخرى محررة أو صادرة بموجبها أو بشأنها.

5-3 أي مديونية مالية للبائع تم الإعلان عنها أو تصبح بأي شكل من الأشكال مستحقة وواجبة الدفع قبل تاريخ استحقاقها المحدد نتيجة أي حالة تقصير أو تعجيل.

5-4 في حال حدوث أي من الحالات التالية فيما يتعلق بالبائع:

(أ) يكون أو يعتبر لأغراض أي قانون عاجزاً عن سداد ديونه حال استحقاقها أو إعساره؛

(ب) يعترف بعجزه عن سداد ديونه حال استحقاقها؛

(ج) يتوقف عن سداد المدفوعات على أي من ديونه أو إعلانه نية القيام بذلك؛

(د) بسبب الصعوبات المالية الفعلية أو المتوقعة، يدخل في مفاوضات مع أي دائن لإعادة جدولة أي من مديونياته؛

(هـ) إعلان قرار رسمي بتأجيل دفع أي من مديونياته؛ و

(و) في حال تأجيل دفع أي من الديون المستحقة على البائع، فإن انتهاء هذا التأجيل لا يعوض أي حالة تقصير ناشئة عنه.

5-5 أي شخص يقدم عريضة أو مستندات لدى محكمة أو أي مسجل عن إفلاس البائع أو إصدار أمر بإفلاسه.

6-5 أي تنفيذ أو حجز تم فرضه أو استيلاء أي طرف مضمون على حيازة كل أو بعض ممتلكات أو مشاريع أو أصول البائع.

7-5 عند الاقتضاء، انقطاع البائع أو تهديده بالانقطاع عن ممارسة الأعمال (المحددة في نموذج الطلب) أو إنهاء عمل البائع أو استقالته من العمل أو إبطال أو انتهاء أو إلغاء أي تأشيرة أو اعتماد أو موافقة لازمة لعمل البائع في دولة الإمارات العربية المتحدة (ما لم يحصل المشتري، على النحو المقبول له) على التفاصيل الكاملة عن جهة عمل البائع الجديدة أو الأعمال أو التأشيرة والراتب/الدخل المقترح الجديد الذي سيتقاضاه البائع.

8-5 رفض البائع مستندات المعاملة وأي مستندات أو عقود محررة أو منفذة بموجبها أو بشأنها أو قيام البائع أو الإيعاز بالقيام بأي عمل أو شيء يثبت نية رفض أي من المستندات أو العقود المذكورة.

9-5 في أي وقت، لم يتم القيام بأي عمل أو شرط أو شيء يلزم القيام أو الوفاء به لغرض (أ) تمكين البائع من إبرام وممارسة حقوقه والوفاء بالتزاماته التي تنص مستندات المعاملة على وفاء المشتري بها، أو (2) ضمان أن الالتزامات التي تنص مستندات المعاملة على قيام البائع بها قانونية وسارية وملزمة أو (3) إثبات حجية مستندات المعاملة وكافة المستندات أو العقود الأخرى المحررة أو المنفذة بموجبها أو بشأنها في دولة الإمارات العربية المتحدة، ولم يتم تدارك هذا الخلل إن كان من الممكن تداركه، في كل حالة من الحالات، خلال 15 يوماً من الإخطار المرسل من قبل المشتري.

10-5 إذا أصبح وفاء أو التزام البائع في أي وقت بجميع التزاماته غير قانوني أو أصبحت ممارسة المشتري لجميع حقوقه بموجب مستندات المعاملة غير قانونية أو لم تكن أو تعد هذه الالتزامات أو الحقوق قانونية أو سارية أو ملزمة.

11-5 في رأي المشتري حدوث تغيير سلبي ملموس في (1) قدرة البائع على الوفاء بالتزاماته بموجب مستندات المعاملة؛ أو (2) الأعمال أو الوضع المالي أو الأصول الخاصة بالبائع بصفة إجمالية.

12-5 يفسر عجز البائع (في رأي المشتري) عن الوفاء بالتزاماته بموجب مستندات المعاملة على أنه فعل من أفعال الإهمال أو سوء تصرف متعمد من جانب البائع.

13-5 عدم استمرار السريان والنفاذ الكامل لأي ضمان مقدم من قبل البائع.

14-5في حال وفاة البائع أو فقدانه الأهلية.

15-5في الرأي المعقول للمشتري، أي حالة أو أكثر من الحالات المدرجة في البنود من (1) إلى (15) قد تقع مع مرور الوقت أو عدم الفعل من جانب البائع.

6- الإخطارات

1-6 تكون كافة الإخطارات والمراسلات الأخرى المرسلة بموجب عقد السلم خطية وترسل إلى عناوين الأطراف كما ورد في نموذج الطلب المذكور أو على العناوين التي قد تحددها الأطراف من حين لآخر. ويجوز تسليم الإخطارات عبر البريد الإلكتروني أو الفاكس مقابل إقرار خطي بالاستلام أو عبر البريد المسجل أو البريد الإلكتروني أو البريد السريع.

2-6 تعتبر الإخطارات المرسلة عبر البريد الإلكتروني أو الفاكس مستلمة في يوم العمل التالي لليوم الذي أرسلت فيه وفي حال الإرسال عبر البريد المسجل أو البريد السريع، فإنه يعتبر مستلماً بعد ثلاثة (3) أيام عمل من تاريخ الإرسال عبر البريد أو البريد السريع (حسب الحالة) وتوجه بشكل سليم إلى المرسل إليه.

3-6 تكون كافة المراسلات أو الإخطارات أو المستندات المقدمة أو المسلمة من قبل أحد الطرفين إلى الطرف الآخر وفقاً لعقد السلم باللغة الإنجليزية أو العربية.

4-6 للمشتري التقدير المطلق سواء في قبول أو الاعتماد على أو التصرف بناءً على أي مراسلة مستلمة عبر الهاتف أو البريد الإلكتروني أو الإرسال غير التجريبي عبر التلكس أو الفاكس ويحق له طلب التحقق من أي مراسلة مذكورة عبر أي وسيلة يعتبرها المشتري مناسبة.

7- المقاصة

يخول البائع بموجبه المشتري باستعمال أي رصيد دائن يكون من حق البائع أو أي مبلغ واجب الدفع من قبل أي عضو في المجموعة (حسب تعريفه في عقد السلم) للبائع في أي وقت في أو فيما يتعلق بالوفاء الجزئي أو الكلي لأي من التزامات السداد التي قد تكون مستحقة أو واجبة الدفع من قبل البائع للمشتري أو أي عضو في المجموعة بموجب مستندات المعاملة. وفي حال عدم تصفية أو عدم التأكد من إحدى الالتزامات، يجوز للمشتري إجراء مقاصة بمبلغ يقدره بنية حسنة ليكون قيمة لذلك الالتزام. وفي حال كانت الالتزامات مسجلة بعملات مختلفة، يجوز للمشتري تحويل الالتزام بمعدل الصرف السائد في السوق خلال سير أعماله المعتادة لغرض التسوية.

8- التنازل عن الانتفاع بالحق

لا يشكل إخفاق المشتري في ممارسة أو أي تأخير من قبل المشتري في ممارسة أي حق أو تعويض بموجبه تنازلاً عنه، كما لا تمنع أي ممارسة فردية أو جزئية لأي حق أو تعويض أي ممارسة

أخرى له أو ممارسة أي حق أو تعويض آخر. وتعتبر الحقوق والتعويضات الواردة طيه تراكمية وليست حصرية على أي حقوق أو تعويضات نص عليها القانون.

9- استقلالية البنود

إذا كان أو أصبح أي حكم ورد بأي مستند معاملة، في أي وقت من الأوقات، غير قانوني أو باطل أو غير نافذ بأي وجه من الأوجه بموجب القانون الخاص بأي اختصاص، فلا تتأثر قانونية أو سريان أو نفاذ باقي أحكام مستندات المعاملة ولا قانونية ولا سريان ولا نفاذية ذلك الحكم بموجب القانون الخاص بأي اختصاص آخر بموجبه.

10 – التنازل عن الحق

10-1 تكون مستندات المعاملة ملزمة للطرفين المذكورين طيه وخلفائهما والمتنازل لهم وورثتهما و/أو ممثليهما القانونيين.

10-2 لا يجوز للبائع التنازل عن أي من حقوقه أو التزاماته أو تحويلها بموجب مستندات المعاملة بدون موافقة خطية مسبقة من المشتري.

10-3 يجوز للمشتري، في أي وقت من الأوقات، تحويل أو التنازل عن أي من حقوقه أو التزاماته بموجب مستندات المعاملة شريطة إجراء هذه التنازلات وفقاً لمبادئ وأحكام الشريعة الإسلامية.

10-4 يجوز للمشتري الإفصاح للمتنازل له أو المحول إليه المرتقب أو لأي شخص آخر يقترح الدخول في علاقات تعاقدية مع المشتري فيما يتعلق بمستندات المعاملة عن معلومات عن البائع وفقاً لما يراه المشتري ضرورياً.

11- الإفصاح عن المعلومات الخاصة بالبائع

يجوز للمشتري الإفصاح حسب تقديره للغير عن المعلومات المتعلقة بتسهيل هذا السلم ومستندات المعاملة.

12 – التعديلات

لا يكون لأي تعديل أو إضافة لمستندات المعاملة أي قوة أو أثر ما لم تكن خطية وموقعة من قبل المشتري والبائع.

13- مجمل الاتفاق

تشكل هذه الاتفاقية، وتعديلاتها من قبل الطرفين، مجمل الاتفاق بين الطرفين المذكورين طيه وتبين بوضوح نية الطرفين وتشكل كافة الترتيبات المبرمة بينهما.

14- التكاليف والمصروفات والضرائب

يدفع البائع للمشتري عند الطلب كافة التكاليف والرسوم والمصرفات المترتبة على مستندات المعاملة أو الحفاظ على حقوق المشتري أو إنفاذها بموجب مستندات المعاملة وكافة الضرائب

والجبايات والرسوم والمصروفات الأخرى أياً كانت طبيعتها والتي فرضتها أية جهة بشأن التزامات البائع بموجب عقد السلم.

15- عدم دفع الفائدة

يخلو عقد السلم من أي نص يفرض على المشتري أو البائع دفع أو استلام أي فائدة على أي مبلغ واجب الدفع بالمخالفة لمبادئ الشريعة الإسلامية أو القيام بشيء غير مقبول بموجب عقد السلم.